جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

جرائم الاحتيال

والعوامل الاجتماعية والنفسية المهيئة لها

أ. د. أحسن مبارك طالب

الريـــاض

١٤٢٨هـ ــ ٢٠٠٧م

المحتويـــات

التقديــم

قفزت ظاهرة الاحتيال في حياة المجتمعات خلال مراحل قصيرة ومتقاربة إلى مصاف الجرائم الخطيرة التي تستهدف اليوم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأمنية .

فقد ظلت هذه الظاهرة في أدبيات الثقافة والأدب والقصص المأثورة في تراثنا مادة للطرفة دالة على الحنكة وسبك الحدث الاجتماعي وتداعياته بخفة وبراعة ليس إلا . بيد أنه غدا في الحياة المعاصرة مقلقاً ومرادفاً للنصب والغش والاستغلال نظراً للتحول المتسارع في منظومة القيم والأعراف، والتطور التقني المذهل في قائمة هذه الأنشطة الإجرامية البالغة الخطورة التي تهدد الأمن والتنمية والازدهار الاقتصادي والاجتماعي .

ولما كانت هذه الجرائم بتشابكاتها المعقدة وانعكاساتها الإدارية والاقتصادية والتربوية المتشعبة فإن الجهد العلمي لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية اتسم بالتنوع والشمول والثراء باللجوء إلى الرصد المتأني والمتابعة والعمق . . . فهناك دراسات متخصصة تم إنجازها من قبل كليات الجامعة ومراكزها تناولت علاقة الاحتيال بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية وعلاقتها بجرائم الفساد والرشوة والابتزاز وما يتصل بالجوانب التشريعية والقانونية . كما تم الاهتمام بالوعي الأمني والكشف عن أشكال هذه الجرائم ووسائلها بتكثيف المحاضرات الثقافية والعمل الإعلامي الأمني في سبيل الوقاية والتقليل من الفئة المعرضة لمثل هذه الأخطار المستجدة، وتكريس أبحاث أكاديمية جادة لتناول هذه القضية .

وتأتي هذه الدراسة حول (جرائم الاحتيال والعوامل الاجتماعية والنفسية المهيئة لها) لتغطي جانباً مهماً من هذه الجهود والأنشطة للوقوف على إسهامات المنظومة الأخلاقية والاجتماعية المستكنة في السلوك والقيم، وتجلية الضوابط التربوية والثقافية إزاء هذه القضية في سبيل الكشف عن ملابساتها وتطوراتها وتداعياتها بدءاً بالشخصية الاحتيالية وتكوينها السلوكي والوجداني وما يعتريها من أوضاع نفسية واجتماعية هي بمثابة البواعث المحفزة نحو امتهان هذه الجرائم على المستوى الفردي والمدبر والعصابات الخطيرة المنفذة، ووضع البرامج العلمية الهادفة إلى الوقاية والعلاج على المستويات الاجتماعي والتربوي والنفسي.

والله من وراء القصد،،،

رئيس

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

أ. د. عبد العزيز بن صقر الغامدي

المقدمــة

الجرائم الاحتيالية (Fraud) (Escroqucrie)، التي كانت ولمدة طويلة مغيبة، أو مهملة، أو منسية في عالم البحث العلمي في مجال الجريمة والانحراف، التي كانت (ومازالت) في مجتمعاتنا العربية غير معترف بها، أو حتى منكرة (إنكار حدوثها)، كما ينبغي أو مسكوت عنها في بعض الأحيان، وبتكاثر الأفعال الإجرامية الاحتيالية، وتكاثر ضحاياها، وضغط الرأي العام أدى ذلك أخيراً إلى الاهتمام بها، وأهم من ذلك الاعتراف بها أي، الاعتراف بوجودها وبتأثيراتها السلبية على كل من الفرد والمجتمع.

ولمدة طويلة أيضاً استمر «المختصون» والقائمون على الأمور في مجتمعاتنا العربية (أو على الأقل البعض منها) «يبحثون» أو الأصح ينحتون في الدلالة اللفظية، ليس في المفهوم العلمي للجرائم الاحتيالية، بل للبحث عن المرادفات للجرائم الاحتيالية[1] بغية التقليل من شأنها، أو حتى للتهرب من مواجهاتها، نظراً لأنماطها وأشكالها المستجدة، والمستحدثة على الدوام، ما يصعب التعامل معها، أو مواجهتها.

وعندما فرضت الظاهرة الاحتيالية نفسها كواقع، لا يمكن التهرب منه، وتتطلب الاعتراف بها، وبتأثيراتها السلبية، لم تكن الوسائل والطرق والأساليب التقليدية، مجدية في مواجهة جرائم الاحتيال (المتجددة على الدوام)، وعندما لم تكن ترسانة أو بطارية النظريات والنماذج التفسيرية،

---

(١) ذلك كان باستخدام ألفاظ ومسميات لأفعال إجرامية تقليدية، لا علاقة لها في واقع الأمر بالجرائم الاحتيالية، مثل، السرقة، السطو، التدليس، خيانة الأمانة وغيرها.

لعلم الإجرام، وعلم الاجتماع الجنائي، وعلم النفس الجنائي، والعلوم ذات العلاقة الأخرى مناسبة، لتفسير وفهم جرائم الاحتيال، أو فهم ميكانزمات حدوثها، وعندما لم تكن العوامل الاجتماعية، والنفسية وراء الجرائم التقليدية مناسبة لفهم وتفسير نفس العوامل المهيئة للجرائم الاحتيالية، انكب العلماء والباحثون من جديد على محاولة فهم، الميكانزمات، والدوافع، والعوامل النفسية والاجتماعية المهيئة، أو التي تكون وراء جرائم الاحتيال.

جرائم الاحتيال في أنماطها الجديدة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتغير الاجتماعي، رغم كونها تعد «جديدة قديمة»، فهي، قديمة في طبيعتها، وجديدة في أشكالها وأساليبها.

ويظهر أننا في مجتمعاتنا العربية لم نستوعب بعد أن الجرائم هي الأخرى تتغير، وتتبدل، وتتحول، بتغير وتحول المجتمع نفسه، وننسى أيضاً أن المجرم (ومنه المحتال) هو الآخر يتغير ويتحول، ويبدل أساليبه، وطرق عمله، حسب ما تقدمه العلوم والمعارف، وحسب ما تقدمه التكنولوجيا الحديثة، والمخترعات، والاقتصاد، وأساليب الإدارة والتسيير، والتعاملات التجارية والمالية وما شابه.

الباحث الكندي الشهير دنيس سزابو (Szabo-Denis, 1997) يشير في هذا المجال إلى ما يلي:

(بعد الحرب العالمية الثانية دخل علينا المجرمون، من ذوي الياقات البيضاء (ومنهم المحتالون (Le Criminal en col Blanc) بقوة، الذين لم يكونوا (لم يمثلوا) سوى مجرد فضول علمي خلال الأربعينيات، وأصبحوا اليوم يشكلون المكانة الرئيسة في علم الإجرام)[1].

---

(1) Szabo-Denis, “ Changement Social, Criminalite et Justice Pénale : Quelques Reflexions en cette fin de Siecle“, In, Albernhe, T. (ed), Criminologie et Psychiatrie, Ellipses, Paris, 1997, p . 455.

وما ذكره سزابو، يشير بوضوح إلى أن المختصين الغربيين، يعالجون جرائم الاحتيال ضمن جرائم ذوي الياقات البيضاء والجرائم الخطيرة. الاحتيال الإجرامي، لا يتمثل في نمط معين، أو أسلوب محدد، بل له عدة أنماط، وأشكال، ويتغير بتغير المحيط، وطبيعة الموضوع، والضحية نفسها، فبالإضافة للاحتيال التقليدي لدينا الآن الاحتيال الإلكتروني، والاحتيال السلعي، والاحتيال المضارباتي، والاحتيال المالي، والاحتيال التجاري، والاحتيال في مجال التأمين، والاحتيال في مجال الفن والإبداع وغيره.

والمحتالون أصبحوا يخترقون الحدود، و«يخلطون الأوراق» في المعاملات الشرعية كما في غير الشرعية في البورصات الوطنية والدولية، والمعاملات في الأوراق المالية على المستويين المحلي والدولي، وحتى المعاملات البنكية[١] على المستويين المحلي والدولي هي الأخرى لم تسلم من الجرائم الاحتيالية[٢].

والباحث النفساني الفرنسي، أميك (Amic-Francois, 1997)، في وصفه للمحتال يشير إلى ما يلي: (المحتال هو «منتج كبير» للأكاذيب).

(L'escroc est un gros producteur de mensonge)[٣]

وما يريد قوله أميك هو، أن المحتال لا حدود لأكاذيبه، وأن الأكاذيب التي يعتمد عليها في خداع الضحايا، متجددة ولا نهاية لها، وتكمن

(١) كثيراً ما يصعب مثلاً التفريق بين القروض الشرعية، وقروض الاحتيال، أو قروض الوساطات، أو قروض المداهنات.

(٢) أفضل مثال على ذلك هو ما حصل في بنك الخليفة في الجزائر عام ٢٠٠٥م، التي تعد من جرائم الاحتيال الكبيرة جداً، وبكل المقاييس.

(3) Amic. Francois, Les Escroquerie et la Methomanie, In. Albernhe, T.Op. Cit., p. 181.

خطورته الحقيقية في وجود من يصدق هذه الأكاذيب عن طواعية وحتى رغبة .

وأما النفساني الفرنسي الآخر الذي اهتم بالعلاقة الترابطية بين الكذب، والاحتيال، والجريمة، فهو «موراي جلبير» (Maurey-Glbert, 1997)، وفي تطرقه للجرائم الاحتيالية، المبنية على الكذب، نجده يؤكد صعوبة التعامل مع الجرائم المرتبطة بالكذب وبخاصة منه، الكذب المرضي (Mythomanic) بقوله : (إن الأفعال الإجرامية المرتبطة بالكذب [الكذب المرضي] تشكل صعوبة إضافية [لهضمها والتعامل معها] وتطرح تساؤلات كبرى . . .)[١] .

وأما المختص في علم الإجرام الفرنسي، روبرت كاريو (Cario-Robert, 2002)فقد تبنى موقف كوهين ألبرت (A.K.Cohen) الذي جعل الاحتيال من أهم «الآفات الاجتماعية» التي تشكل معضلة في المجتمعات المعاصرة[٢]، وهي إشارة واضحة من هذا الباحث المختص، لخطورة هذا النمط الإجرامي، على المجتمعات المعاصرة، وهذه الفكرة، أو هذا الرأي، سبق أن ذكره، الباحث الأمريكي، والمختص هو الآخر (في الجنوح والجريمة)، ألبرت كوهين (A.K.Cohen) وذلك منذ سنة ١٩٨١م[٣] .

ونجد فيما ذكر أعلاه دلالة واضحة على أن جرائم الاحتيال أصبحت فعلاً من الاهتمامات الأساسية للعلماء والباحثين في وقتنا الحاضر، مثلهم في ذلك مثل القائمين على أمور مكافحة الجريمة والوقاية منها .

---

(1) Maurey-Gilbert, in Albernhe Therry, Op. Cit, P. 181.

(2) Cario, Robert, Introduction aux Sciences Criminelles, L'Harmattan, Paris, 2002, pp. 18-19.

الباحث الفرنسي استعمل عبارة (La Tricherie) ، وهي تعني الخداع بكل أشكاله .

(3) Cohen, A. K. La Deviance, ed. Dalloz, Paris, 1971, p. 13.

أصبح الاهتمام في وقتنا الحاضر منصباً على معرفة العوامل الاجتماعية والنفسية المهيئة لجرائم الاحتيال، أو المؤدية إليها، انطلاقاً من أن جرائم الاحتيال مثلها مثل بقية الجرائم الأخرى، لا تحدث من فراغ، وانطلاقا من أن المجرم الاحتيالي تحديداً، لا يرتكب أفعاله الاحتيالية كيفما اتفق دون تفكير، أو «دراسة»، أو معرفة مسبقة ببعض الحقائق، أو المواقف أو المعلومات، أو الخبرات، التي تتعلق بضحاياه، أو بشخصيتهم أو بأعمالهم، أو ظروفهم، أو وجهات نظرهم، أو ميولهم، لأن هذا النمط الإجرامي يختلف في التفكير والتدبير والتنفيذ عن الجرائم التقليدية، ومن هنا تظهر أهمية معرفة العوامل الاجتماعية، والنفسية، وراء الجرائم الاحتيالية، أو المهيئة لها، أو المؤدية إليها.

وفي هذه الدراسة حاولنا (بقدر الإمكان) تقصي العوامل الاجتماعية، والنفسية المهيئة للأفعال الاحتيالية الإجرامية، من منطلق معالجة مفهوم وطبيعة، ومضمون، وتطور العوامل الاجتماعية والنفسية المهيئة لجرائم الاحتيال، كافتراضات، ومن منطلق اجتماعي، ونفسي، ومن خلال المعالجات العلمية المختلفة، لدى الكثير من المختصين، في ميدان سوسيولوجيا الجريمة، وعلم النفس الجنائي، ومن خلال أدبيات المدارس الاجتماعية والنفسية، ذات العلاقة.

كذلك حاولنا بقدر الإمكان، البحث عن العلاقة الموضوعية (أو الافتراضية) بين العوامل الاجتماعية، والعوامل النفسية، والأفعال الاحتيالية الإجرامية، وذلك من خلال المسح الأدبي، من مطبوعات ذات الصلة، المنشورة على صورة كتب، أو مقالات علمية متخصصة، أو أوراق علمية منشورة بأشكال أخرى، ومنها النشر الإلكتروني على شبكة

الإنترنت، وكان هدفنا في ذلك هو محاولة الوصول إلى آخر المستجدات في هذا الميدان.

طبيعة هذه الدراسة مكتبية تعتمد على المسح الأدبي العلمي الجاد. للدراسات والبحوث المتخصصة وذات العلاقة، من خلال الأدبيات الأكاديمية والعلمية الجادة، أو من خلال صفحات المؤسسات والباحثين المتخصصين، أو المواقع الإلكترونية ذات العلاقة.

والله ولي التوفيق،،،

الباحـــث

الفصل الأول

جرائم الاحتيال : طبيعتها وأنماطها

١ .جرائم الاحتيال: طبيعتها وأنماطها

١ .١جرائم الاحتيال

جرائم الاحتيال (Fraude) (Escroquerie) ـ (Fraud) من الأنماط الإجرامية «القديمة الحديثة»، قديمة بالنظر لأنها تواجدت بتواجد المجتمعات الإنسانية (المنظمة) نفسها، مثلها في ذلك مثل الكثير من الأنماط الإجرامية المسماة جرائم تقليدية، وحديثة بالنظر للأساليب الحديثة، والمتجددة على الدوام المستخدمة فيها، وبالنظر للأسلوب والأشكال المتعددة التي تأخذها في وقتنا الحاضر.

جرائم الاحتيال تعرف أحياناً تحت مسمى (مفهوم) جرائم النصب، وتعالج في القانون الجنائي البريطاني مثلاً، تحت مسمى جرائم «الخداع» (Deception)[١].

جرائم الاحتيال يصعب حصرها في نمط احتيالي واحد، لأن لها أنماطاً عديدة، تختلف باختلاف الأساليب المستعملة فيها، والصور المتعددة لها، ولكن يمكن التعرف عليها من الآثار التي تخلفها ومن الأسلوب الخداعي (Deceptive) الذي عادة ما يستخدمه، أو يتبعه أصحابها[٢]، وفي القانون الفرنسي تعالج تحت مسمى (Escroquerie)، أي الاحتيال.

جرائم الاحتيال[٣] لها طبيعتها الخاصة، التي تتمثل في كونها من الجرائم

---

(1) Reed, Alain, Seagdr Peter, Criminal Law, (3ed ed.), Sweet,,, and Maxwell, London, 2002, p. 495.

(2) Ibid.

(٣) نفضل استخدام عبارة «جرائم الاحتيال» على عبارة «جرائم النصب» كما هو مستخدم في مصر مثلاً.

التي يستخدم فيها الجهد الذهني، والعقل والابتكار قبل كل شيء آخر، ويستعان فيها أيضاً بالتكنولوجيا الحديثة، والوسائل التقنية والمبتكرات، ما يصعب اكتشافها، أو حتى التعامل معها قضائياً نظراً لتعقيداتها[1]، أو نظراً لطبيعة الجريمة نفسها، التي تنطوي على استخدام أكبر قدر من المهارات، والابتكار، والدهاء، والتكنولوجيا، والتعقيدات ترجع أيضاً للمشاركة، (ولو غير الإرادية) للضحية في حدوث الفعل الإجرامي الاحتيالي[2].

جرائم الاحتيال من الجرائم المركبة[3]، ولكنها وقتية، أي تتم في وقت واحد، فمن حيث أنها مركبة، فهذه إشارة إلى أنها تتطلب عادة في العملية الواحدة عدة خطوات ولكنها متتالية، لتصل إلى هدفها النهائي الذي هو عادة الاستيلاء على مال الغير (المنقول أو غير المنقول)، أو الحيازة الكاملة لمال الغير.

إذاً جرائم الاحتيال تهدف أساساً للاستيلاء على مال الغير باستخدام الحيلة، والمكر، والخداع، والتضليل، أو الإيهام (بحقائق) ليست صحيحة[4]، وباستخدام خيانة الأمانة، واستغلال الثقة، وعدم الحذر والحيطة من طرف الضحية (المحتال عليه).

ورغم استخدام خيانة الأمانة، والتضليل، والتدليس المدني، فإن

---

(١) انظر لزيادة الاطلاع: الحبوش، طاهر جليل، جرائم الاحتيال: الأساليب والوقاية والمكافحة، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠١، ص ٢٠ ـ ٢٤.

(2) Allen, Michael, I, Text book on criminal law, (3 th. Ed), Blackstone Press, London, 1997.

(3) Reed, Seago, Op. Cit., p. 495-535.

(٤) انظر لزيادة التفاصيل، في أنماط الجرائم الاحتيالية. الحبوش، طاهر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٠ـ٢١، ونائل عبد الرحمن صالح، الوجيز في الجرائم الواقعة على الأموال، دار الفكر، عمان، ١٩٩٧، ص. ١٦٠ـ١٦١.

جرائم الاحتيال تختلف عن تلك الجرائم، التي لها مصوغاتها وضوابطها، وعقوباتها الخاصة بها في القوانين الجنائية، سواء أكان ذلك في القوانين الجنائية العربية، أم القوانين الجنائية الوضعية الغربية[1] وتختلف أيضاً عن جرائم السرقة. لأن جرائم الاحتيال ترتكز أيضاً على عامل مهم يجعلها مختلفة عما سبق ذكره، وهو، إيهام المجني عليه «بحقائق» غير صحيحة يتقبلها هو نفسه اعتقاداً منه أنها صحيحة أو اعتقاداً أن هذه الحقائق تجلب له منفعة، وعليه فالاحتيال قد يكون أحياناً بعلم المجني عليه، ويكون برضاه في تسليم أمواله للجاني، وأما التدليس المدني مثلاً فلا يكون بعمل المجني عليه ورضاه، بل بإيقاع المجني عليه في الغلط[2] دون علمه ورضاه (في تسليم الأموال المبنية على الإيقاع في الغلط)، التدليس المدني إذا قد يعتمد على الكذب فقط للوصول للأموال، وأما الاحتيال فلا يعتمد فقط على الكذب بل مضاف له أسلوب (نوع) وفعل احتيالي أيضاً[3].

إذا كانت جريمتا الاحتيال والتدليس المدني يشتركان في تأثيراتهما في نفسية المجني عليه، وفي إيقاعه في الغلط، إلا أنهما يختلفان في كون التدليس المدني لا يتوقف على قدر معين من الطرق الاحتيالية، إنما يكفي

---

(١) الباحث الأمريكي جيمس ولسون، يعالج هذه النقطة المهمة والمتصلة بالعقلانية في عملية التجريم على المستويين الاجتماعي والقانوني وتداخل المفاهيم والآراء في الكثير من الأنماط الإجرامية، وبخاصة منها المتصلة بجرائم الفكر، انظر:

- Wilson, Q. James, Thinking About Crime, Basic, Book, Inc. New York, 1975.

(2) Reed, A. Seago, P. Opt. Cit., pp. 495-534.

(٣) الحبوش، مرجع سبق ذكره، ص. ٢٠-٢١. وانظر أيضاً نائل عبد الرحمن صالح، الوجيز في الجرائم الواقعة على الأموال، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٠، ص ١٥٩-١٦٠.

مجرد الكذب على الضحية لحصول جريمة التدليس، بخلاف جريمة الاحتيال، إذ لا تقوم بمجرد الكذب[1]، بل تؤخذ على أساس:

أ ـ استعمال الطرق الاحتيالية.

ب ـ التصرف في مال الغير، ثابت أو منقول، ليس ملكاً للجاني، ولا له حق التصرف به.

جـ ـ اتخاذ اسم كاذب، أو صفة غير صحيحة[2].

وهو ما يعني أن الاحتيال يهدف أساسا للاستيلاء على المال، تسليماً صحيحاً، وحيازة تامة وذلك بتغيير أو تشويه الحقائق في ذهن المجني عليه (الضحية).

سبق وذكرنا أن جرائم الاحتيال هي من الجرائم المركبة (Delit-complexe) لأنها تتضمن فعلاً ونتيجة الفعل ذاته (الصادر عن الجاني)، يكون متبوعاً بعدة أفعال يختلف بعضها عن بعض حتى يصل إلى نتيجته

---

(١) في حالة النصب والاحتيال، المجني عليه، هو الذي يسلم ماله إلى الجاني (برضاه) بهدف نقل الحيازة الكاملة إليه، وإن كان ذلك يجري تحت تأثير الحيلة والخداع، وطريق التسليم، وهو ما ينفي جريمة الاختلاس والسرقة.

ـ في جريمة خيانة الأمانة مثلاً يكون فيها التسليم (للأموال) أيضا برضا المجني عليه، إلا أن هناك اختلافاً بينهما، ففي جريمة الاحتيال يعبر التسليم عن الحيازة الكاملة، أما في جريمة خيانة الأمانة فالتسليم يعبر عن الحيازة الناقصة.

ـ التسليم في جريمة الاحتيال، يكون مبنياً على إرادة المجني عليه المشوبة بعيب الغلط، التسليم في جريمة خيانة الأمانة يقوم على الإرادة الحرة للمجني عليه، والخالية من عيب يشوبها.

ـ التسليم في جرائم الاحتيال، يمثل عنصر الاستيلاء على المال، التسليم في خيانة الأمانة يكون سابقاً على الاستيلاء.

(٢) وزير عبد العظيم مرسي، جرائم الأموال، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢م، ص. ٣٢٨.

النهائية التي هي الاستيلاء على المال، والاحتيال هو أيضاً من الجرائم الإيجابية، فلا يمكن حصوله مثلاً بطرق الامتناع (Omission)، أو الترك (Abandon)، أو الكتمان (Reticence)[1].

وعليه فجرائم الاحتيال تكون من جرائم الأموال تعتمد على أساليب وطرق من شأنها تغيير الحقيقة أو تشويهها في ذهن الضحية، ما يجعله يسلم (طواعية) ماله المنقول أو غير المنقول للجاني.

١ .٢ مفهوم جريمة الاحتيال

تجدر بنا الإشارة هنا إلى أن المشرع (في القانون الوضعي) سواء أكان ذلك في القوانين الوضعية العربية أو الغربية[2] (بصورة عامة) لم يتطرق إلى تعريف مفهوم جريمة الاحتيال، فمثلاً كل من القانون الجنائي المصري[3]، والقانون الجنائي الأردني[4] لم يتطرقا إلى تعريف مفهوم جريمة الاحتيال،

---

(١) إذا أخفى الجاني مثلاً معلومات عن المجني عليه، أو بيانات معينة أياً كانت أهميتها، وترتب عن جهله بها تسليم ماله إلى الجاني، فإن الجاني هنا لا يكون مرتكباً جريمة الاحتيال، انظر لزيادة الاطلاع في هذا الشأن، وزير، عبد العظيم مرسي، مرجع سبق ذكره، ص ٣٢٩.

(٢) فيما يتعلق بالمعالجات العلمية الغربية لجرائم الاحتيال (Escroqueric)، (Tricheric)، (Fraud)، و نجدها أكثر وضوحاً لدى علماء الإجرام، وعلماء الاجتماع الجنائي، أكثر منها لدى علماء القانون الجنائي، انظر مثلاً:

- Cario, Robert, Introducation aux Sciences Criminelles, L Harmattan, Paris, (2end),p. 12.
- Pinatel, Jean, Histoire des Sciences de L'homme et de la Criminologie, L Harmattan, Paris, 2001. pp. 39, 59.

(٣) انظر، وزير عبد العظيم مرسي، مرجع سبق ذكره، ص ٣٢٢.

(٤) انظر، صالح، عبد الرحمن وائل، الجرائم الواقعة على الأموال، مرجع سبق ذكره، ص ١٦٠.

إلا أن المفهوم القانوني لجريمة الاحتيال يتجلى في المعالجة الفقهية القانونية، وتحديداً في القانون الجنائي، أكثر منه في التعاريف الأخرى، حيث يذهب مثلا (حسني، ب ت) إلى ما يلي:

(الاحتيال هو الاستيلاء على مال مملوك للغير بخداعه وحمله على تسليم ذلك المال). وهو ما يشير إلى الاعتداء على حق الملكية المنقولة منها والعقارية (غير المنقولة)[1].

الاستيلاء هنا يشير إلى الحيازة الكاملة، كما سبق الإشارة إليه، التي تتم بموافقة ورضا الضحية نظراً للإيحاء، ووقوع الجاني في الغلط الذي نتج عن تصرف الجاني حيث تصبح الضحية تعتقد أنها من مصلحتها تسليم المال للجاني.

والاحتيال حسب تعريف (حسني) يشير إلى إتيان تصرف تتبعي من طرف الجاني، أي الفعل المركب، أو الاحتيال المركب الذي يبنى على عدة أفعال، أو خطوات الواحدة تلو الأخرى حتى يصل إلى هدفه النهائي الذي هو الاستيلاء على المال.

ويفرق حسني بين الاحتيال وإساءة الائتمان والسرقة، حيث يرى بوجود اختلافات جوهرية بينهما، الاعتداء في الاحتيال ينال الملكية المنقولة والعقارية على السواء، في حين تقتصر السرقة وإساءة الائتمان على الملكية المنقولة[2]، وهناك أيضاً اختلاف الركن المادي، فيما بين الأنماط الثلاثة السابقة الذكر.

---

(١) حسني، محمود نجيب، جرائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات اللبناني، دار النهضة العربية، بيروت، (ب.ت)، ص ٢١١.

(٢) نفس المرجع، ص ٢١٢.

فتوح الشاذلي (٢٠٠٢م)، يعرف مفهوم الاحتيال بالآتي ؛ (الاستيلاء عن طريق الاحتيال على مال منقول مملوك للغير بنية تملكه)[١]، ونلاحظ هنا أن الشاذلي يحدد الاحتيال في الاستيلاء على المال المنقول، بينما آخرون يشيرون إلى المال المنقول وغير المنقول.

وأما (طنطاوي، ١٩٩٧م) فيشير في معالجته لمفهوم الاستيلاء على الأموال الذي هو الهدف النهائي لجرائم الاحتيال، بما يلي: (يمثل تسليم المجني عليه ماله بتأثير الغلط الذي وقع فيه، إلى الجاني النتيجة الإجرامية التي كان الجاني يسعى إليها)[٢].

وعليه فإن مفهوم الاحتيال يركز (قانونا) أكثر على النتيجة النهائية لجريمة الاحتيال (النصب)، والمتمثلة في الاستيلاء التام على الأموال سواء أكان منها المنقولة أم غير المنقولة، وذلك بعد قيام المجني عليه (الضحية) بتسليم ماله للجاني، بمحض إرادته (تسليما إرادياً ناقلاً للحيازة) نتيجة إيقاعه في الغلط من طرف الجاني، وعليه فلا يسأل (جنائيا) من احتال (استعمل وسائل احتيالية) دون أن يؤدي ذلك إلى وقوع الضحية في غلط يحمله على تسليم ماله بإرادته للمحتال[٣]، وأما في السرقة فتنعدم إرادة الضحية في تسليم المال.

---

(١) الشاذلي، فتوح عبد الله، جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٢م، ص ٥٢.

(٢) طنطاوي، إبراهيم حامد، المسئولية الجنائية في جرائم النصب والاحتيال، المكتبة القانونية، القاهرة، ١٩٩٧م، ص ١٠٣.

(٣) وهذا المعنى هو المعتمد في القانون الجنائي الفرنسي، انظر لزيادة الاطلاع:

- Bouzat, Pierre, Pinatel, Jean, Traite de Droit, Penal et de Criminologie (3 eme, ed), Dalloz, Paris, 1975.

وأما صالح (١٩٩٦م) فيحيل إلى ما جاء في قانون العقوبات الأردني حول الاحتيال كأساس لتعريف مفهوم جريمة الاحتيال : (كل من حمل الغير على تسليمه مالاً منقولاً أو غير منقول إسناداً تتضمن تعهداً أو إبراء فاستولى عليها احتيالاً :

١ ـ باستعمال طرق احتيالية من شأنها إيهام المجني عليه بوجود مشروع كاذب أو حادث أو أمر لا حقيقة له أو إحداث الأمل عند المجني عليه، بحصول ربح وهمي، أو تسديد المبلغ الذي أخذ بطريق الاحتيال أو الإيهام بوجود سند دين أو سند مخالصة مزور.

٢ ـ بالتعرف في مال منقول أو غير منقول وهو يعلم أنه ليس له صفة التعرف به.

٣ ـ باتخاذ اسم كاذب أو صفة غير صحيحة [١].

تظهر ميزة هذا التعريف لمفهوم الاحتيال عن غيره من التعاريف في كونه ليس فقط يعرف جريمة الاحتيال بل أيضاً يحدد وسائلها المجرمة تجريماً واضحاً. حيث يشير مثلاً إلى استخدام سندات الدين في الاحتيال، أو سندات المخالصة المزورة، ويحدد أيضا التصرف غير المشروع في مال الغير المنقول وغير المنقول، واستخدام الاسم الكاذب، أو الصفة غير الصحيحة في أفعال الاحتيال.

ويشير صالح (١٩٩٧م) كما أسلفنا إلى أن المشرع القانوني لم يعرف بالتحديد جريمة الاحتيال بل اكتفى بتحديد النموذج القانوني لهذه الجريمة

(١) صالح نائل عبد الرحمن، الوجيز في الجرائم الواقعة على الأموال، ط ١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧م، ص ١٥٩ـ١٦٠.

من خلال إبراز صور معينة لها. وعدم تحديد المشرع (وبوضوح) لمفهوم جريمة الاحتيال[١] يظهر أيضاً في القانون الجنائي البريطاني، تحت فصل «جرائم الملكية» (Offences Against, Property)، وفي الجزء المتعلق بالخداع (Deception)، تحت البنود رقم (٩ ـ ١٠٠) من قانون ١٩٦٨ (Section 15:16)[٢].

جاء في البند (١٥) من القانون الجنائي البريطاني: (تعد جريمة «كل عملية، كل فعل ينتج عنه» الاستيلاء و«حيازة» فوائد مالية بالخديعة)[٣].

(It is an Offence to obtain property by deception).

وجاء أيضاً في البند (١٦): (تعد جريمة، الاستيلاء و«حيازة» فوائد مالية بالخديعة)

(It is an offence to obtain a pecuniary by deception).

وما يجمع الجريمتين هو الحصول عليهما بأفعال خداعية من طرف الجاني على المجني عليه (الضحية)، والمهم هنا أيضاً هو حصر جريمة الاحتيال في المنافع المالية (المنقولة وغير المنقولة)، دون ربطها بالاستيلاء الكامل أو الحيازة الكاملة كما هو في بعض القوانين الجنائية الأخرى (القانون الجنائي المصري مثلاً)[٤].

---

(١) سبق وذكرنا أن القانوني الجنائي البريطاني، يعالج جرائم الاحتيال (تحت مسمى عام، هو الخداع Deception).

(2) Seago Reed, A. Op. Cit., p. 53.

(3) Seago Reed, A. Op. Cit., p. 53.

(٤) انظر، نجيب حسني، مرجع سبق ذكره، وانظر، فتوح الشاذلي، مرجع سبق ذكره، وانظر، وزير مرسي، مرجع سبق ذكره.

وللتفريق بين المنافع المالية وغيرها من المنافع يقدم لنا الباحثان البريطانيان (ريد، وسياقو، ٢٠٠٣م) مثالين منفصلين:

الأول: حالة الرجل الذي يذهب إلى محل تأجير السيارات ويقدم أوراقاً ثبوتية مزورة, ويتحصل على السيارة، في هذه الحالة يعد الحصول على السيارة عملاً احتيالياً[١]، حتى ولو كان الاستيلاء على السيارة غير تام.

الثاني: الرجل الذي يذهب إلى محل تصليح السيارات (قراج)، ويقنع صاحب المحل الذي أصلح سيارته بتأجيل الدفع (حتى ولو كان ذلك بطرق ملتوية) فإن هذا لا يدخل في نطاق جريمة الاحتيال، رغم ما يترتب عليه من الحصول على منافع[٢].

وهكذا يتضح أنه ومن خلال ما سبق ذكره فإن مفهوم جريمة الاحتيال يتضمن أيضاً (محل الجريمة الاحتيالية) ويعني أن الجريمة الاحتيالية مرتبطة أساساً بالمال سواء أكان منقولاً أو غير منقول، وأن يكون هذا المال مملوكاً للغير (غير الجاني)، فإذا كان الجاني يهدف في عملية الاحتيال إلى الحصول على شيء آخر غير المال المملوك للغير وهذا الشيء ليست له صفة المال، فلا يسأل عن جريمة الاحتيال، بمعنى أن محل الاحتيال، لا يمكن أن يكون مجرد منفعة أو إنسان مثلاً[٣].

وبالرجوع للهدف الأساسي لجرائم الاحتيال (هدف المحتال) الذي يتمثل في الحصول على مال الغير، فإن الباحثة الفرنسية جوسيت أليا

---

(1) 493 (1) Reed, a. Seago, p. Op. Cit., p. 493.

(2) Ibid, p. 493.

(٣) انظر للتفاصيل، نجيب حسني، مرجع سابق، وطنطاوي، مرجع سبق ذكره، وفتوح الشاذلي، مرجع سبق ذكره.

(Josette, Alia1998)، وفي تقرير مفصل لها نشر في المجلة الفرنسية (Nouvel-Observateur1998) تشير إلى ما يلي: (اننا في الواقع كلنا نرغب في الحصول على المال لكنه لا أحد يرغب في التحدث عنه)[١]، وربما تكون هذه الحقيقة نفسها هي التي يستغلها المحتالون لجعل جرائمهم تبقى مخفية أو على الأقل مسكوتاً عنها، وتضيف نفس الباحثة «نستطيع أن نسأل أي شخص عن أي موضوع كان تقريباً ونتلقى جواباً عنه إلا عن المال»[٢]، وهذه المقولة الأخيرة توضح ما قصدناه، بأن المحتالين يعرفون مدى «سرية» و«خصوصية» الأمور المالية بالنسبة لكثير من الأفراد، ولهذا يستغلون هذا الوضع للإطاحة بهم والنصب عليهم «مع ضمان كتمان الموضوع في حالة اكتشاف أمرهم».

١ .٣ طبيعة جرائم الاحتيال

جرائم الاحتيال هي جرائم الذهن والفكر والتخصص[٣]، تستهدف الحصول على أموال الغير باستعمال الحيلة، والدهاء، والمكر والخداع، والكذب وتشويه، أو تبديل الحقائق.

جرائم الاحتيال تعتمد على المعرفة المسبقة لبعض الأمور، أو بعض الحقائق أو بعض المواقف، أو بعض الثغرات في الأنظمة واللوائح، أو

---

(1) Alia Josette, L argent Le Novrel-Observateur, No. 1773, 29 oct. - 4 - Nov. 1998, pp. 4-24, Paris, 1998.

(2) Ibid.

(٣) وهي إشارة إلى أن أغلب المحتالين المحترفين، هم أصلاً متخصصون في هذا النوع من الجرائم، وهذا التخصص، هو الذي يجعلهم يستطيعون اصطياد ضحاياهم بدقة فائقة، وهو أيضاً العامل وراء صعوبة الإطاحة بالمحتالين، أو إلقاء القبض عليهم، وهو أيضاً ما يشير إلى خطورتهم الاجتماعية.

القوانين، أو حتى ظروف ورغبات وأهواء بعض الأفراد والجماعات، ويقوم المحتالون باستغلال ذلك لصالحهم باستعمال الذكاء والفطنة، مشفوعة بالحيلة والمكر والخداع والكذب، وتشويه الحقائق وتبديلها، بغية الحصول (التملك التام) لأموال الغير والتصرف بها بغير وجه حق.

جرائم الاحتيال تنطلق أساساً من استغلال معارف محددة (لدى المحتالين) يمتازون بها عن غيرهم من عامة الناس في مجال الأنشطة المختلفة، التجارية والمهنية، وعالم المال والأعمال، ولكن أيضا تنطلق وهذا المهم من معرفة المحتالين «بواقع الحال» لدى بعض أفراد المجتمع، أو حتى لدى فئة معينة من فئات المجتمع، مثل حب بعض الأفراد للثروة والكسب السريع، والطمع والجشع لدى هؤلاء، مع عدم، وجود شفافية، أو عدم كفايتها في مجال المال والأعمال، والصفقات التجارية والمالية، وعدم وجود أو ضعف الرقابة في هذا المجال، و«خصوصية»، وحساسية الأمور المالية، وبخاصة تميزها بالسرية والكتمان.

هذه الأمور وغيرها هي التي تدفع بالمحتالين لاستغلالها، والتركيز عليها في عملياتهم الاحتيالية، وهو ما يجعل الجرائم الاحتيالية تزداد وتتطور في العالم بصورة عامة وفي عالمنا العربي بصورة خاصة، وذلك كله يشير إلى خطورتها على كل من المواطن والمجتمع ككل.

خطورة جرائم الاحتيال لا تكمن فقط في استعمال العقل والابتكار، والمهارات والدهاء والمكر، والفكر، بقدر ما تكمن في استغلالها أيضاً للتطور التكنولوجي (الذي لا يسيطر عليه الكثير من أفراد المجتمع)، وتطور وسائل الاتصال، والنقل، ونظام العولمة، والانفتاح الاقتصادي، ولهذا نجدها تزداد في التعامل المالي والتجاري والتبادل السلعي والتجاري بين الأفراد والجماعات، وتنتشر أكثر في المحيط الحضري.

جرائم الاحتيال ليست جديدة على الإنسانية، وإنما الجديد فيها هو الأساليب والأنماط المستعملة فيها، حيث أصبحت تأخذ أشكالاً وصوراً متعددة (ومتجددة على الدوام) ما صعب مواكبتها وكشفها، وعليه فإن خطورة جرائم الاحتيال تكمن أيضاً في كونها لا تأخذ شكلاً معيناً، أو نمطا معيناً، أو أسلوباً معيناً، وإنما نكتشف وبعد حين تلك الأنماط والأساليب، من الآثار المدمرة التي تخلفها على ضحاياها الذين يكونون هم أنفسهم قد شاركوا فيها بطريقة مقصودة أو غير مقصودة، أو الذين لم يتسموا بالحيطة والحذر، أو الذين أعماهم حبهم للكسب السريع، وحب الثروة والمال، وحب «الوصول للأرقام الستة» أو «الأصفار الستة» كما يقال في الوسط المالي.

كما أن طبيعة الجرائم الاحتيالية تظهر أيضا في كونها من الجرائم القليلة جداً التي لا تحصل دون مشاركة من الضحية نفسها، فهي (أي الضحية) التي تسلم وبإرادتها ما لها للجاني اعتقادا منها بحصولها على مكاسب مالية أو مادية «سهلة» أو وافرة.

الباحث الأمريكي المعروف مارفن ولوف قانق (Wolfgang. Marvin)[1] ومنذ سنة ١٩٦٤م أشار وبوضوح إلى أن (الكثير من الجرائم لا تحدث إلا بمساهمة الضحايا في حدوثها)[٢]، وقبله ذكر الباحث الألماني (Hans Von Henting1948,) مثل هذه الحقيقة وقدم نظرية حول هذا الموضوع[٣].

(The contribution to the victim of the Genesis of Crime).

---

(1) Wolfgang Marvin (ed), The Sociology of Crime, John Wiley and Sons, New York, 1964, p. 388..

(٢) هذا النوع من الجرائم لم يحظ سابقاً بالاهتمام الكافي لدى العلماء والباحثين، وإلا لكان هذا النوع الإجرامي هو الذي طبقت عليه هذه المقولة.

(3) Von, Henting, Hans, The Criminal and his victim, New Haven, Yale University Press, 1948.

وفيما يتعلق بإسهام الضحية في حصول الأفعال (الجرائم) الاحتيالية يكون وراءها عادة الطمع والجشع، وحب الكسب السهل، والمال الوفير، و«عقدة الستة أصفار»، كما نذهب لتسميتها، المسيطرة على عقول البعض من الناس في يومنا هذا. وهي في واقع الأمر كلها إشارة إلى تخلي كل من الجاني والضحية عن المبادئ والأخلاق والمعايير والقيم، أو انسلاخ كل منهما (ولو بدرجات متفاوتة) عن هذه الأخيرة.

أو كما يقول الباحث الفرنسي بيناتيل (Pinatel Jean 1913-1999) «عدم المقدرة على التمييز في القضايا الأخلاقية؛ (لدى كل منهما، الضحية والمحتال)، إلا من خلال المنظور الشخصي (المنفعة الشخصية) ويصبحان (كل منهما) لا يقبل المنظور الأخلاقي للآخرين ويعتمدان على منظورهما الشخصي فقط[1].

الباحث والقاضي الفرنسي الآخر ما ركيزي جان (Marquiset, Jean,1983) يشير إلى أن المجرم العادي يختلف عن المجرم المتأصل مثلما تختلف تقنية وأسلوب المجرم العادي عن المحتال، فالسارق يسرق بهدف الكسب، أو بهدف الاستهلاك أو الحصول على منافع مادية آنية، وأما المحتال فيحتال عادة بهدف الاستحواذ والحيازة (الاستيلاء العام على أموال الغير)، بقصد الاستثمار، أو شراء أراضي، أو بقصد الثراء الفاحش[2]،

---

(1)Pinatel, Jean, Le Societe Criminogene, ed, Calmann Levy, Paris, 1971, p. 149.

-Pinatel, Jean, Histoire des Sciences de L homme et de la Criminologie, L Harmattan, Paris, 2002, pp. 109-110.

(2) Marquiset, Jean, Le Crime, Traduction, Aissa- Asfour, Aouidat, Paris, Beirouth, 1983,p. 91-92 .

وهنا بيت القصيد. حيث يظهر ما ذهب إليه ماركيزي أن كلاً من المحتال، والضحية، تجمعهما في حقيقة الأمر الرغبة الجامحة في الثراء الفاحش، أو في كسب المال بدون جهد، أو عمل، أو تعب، وأكثر من ذلك يجمعهما ما سميناه (هوس أو عقدة الستة أصفار)، فعادة ما يكون كلاهما (الضحية والجاني) ليس من النوع الذي هو في حالة عوز مادي، أو في حاجة ماسة للمال، وليس لهما ضعف أو نقص في تلبية حاجاتهم الضرورية، بقدر ما هم في حاجة لتلبية رغباتهم وولعهم بالثروة، وإشباعهم لهوس الطمع والجشع لديهم، وهو أيضا ما يميز طبيعة الجرائم الاحتيالية وطبيعة المنخرطين فيها عن غيرها من الجرائم الأخرى، حسب اعتقادنا.

١ . ٤ أنماط الجرائم الاحتيالية

سبق وذكرنا أن جرائم الاحتيال هي من جرائم الأموال، ذات الطابع الذهني الابتكاري الفكري (تعتمد على مجمل النشاط الذهني والمعرفي والخبرات لدى الجاني) وليست ذات طابع فيزيقي بدني، أي، لا تعتمد عادة على العنف واستعمال القوة البدنية.

والجرائم الاحتيالية تنطلق من تغيير الحقيقة أو تشويهها في ذهن الضحية، أو انطلاقا من استغلال ثغرات في نظام التعامل، أو انطلاقا من معرفة واقع حب بعض الأفراد للكسب السريع أو الطمع، أو انطلاقاً من استغلال ظروف أو مواقف مناسبة، أو انطلاقا من استغلال معارف معينة، يتميز بها الجاني من غيره، أو انطلاقا من معرفة «واقع الحال» في بعض الأنشطة التجارية، أو المهنية، أو انطلاقاً من اتساع معارف الجاني في مهنة معينة، أو حرفة معينة، أو في مجال بضاعة معينة، أو انطلاقا من معرفة الجاني بحقيقة الأمور، لدى فئة معينة من فئات المجتمع، أو انطلاقاً من

حصول المحتال على معلومات عن وقائع معينة ومحددة يستفيد منها في القيام بجريمة الاحتيال.

ونتيجة لما سبق ذكره فإن الصعوبة تكمن في تحديد أنماط معينة (بعينها) من الجرائم الاحتيالية، لأنها في واقع الأمر هي أنماط متعددة ومتجددة على الدوام ولا يمكن حصرها في نمط معين أو طريقة معينة.

١ .٥ انتشار جرائم الاحتيال

انتشرت جرائم الاحتيال في وقتنا الحاضر بشكل فظيع بل هناك من يقول إنها «انفجرت» في السنوات الأخيرة وبخاصة في النسيج الحضري، على غرار الكثير من الجرائم الأخرى[١] وأكثر، بل تتعداها في الخطورة وفي نتائجها الوخيمة، وفي أضرارها على كل من الفرد والمجتمع.

والجرائم الاحتيالية تنتشر في المجتمعات الغربية المتقدمة، والمجتمعات السائرة في طريق النمو، والمجتمعات العربية على حد سواء، حيث لا يكاد يمر يوم دون أن نقرأ، أو نسمع عن الكثير من جرائم الاحتيال في وسائل الإعلام، والبعض منها يكون في الحجم وفي النمط من النوع الذي يضر بالمجتمع، وبكيانه، وبخاصة بقاعدة حسن النية والثقة، التي يبنى عليهما السلوك الإنساني السليم، وتبنى عليها أساساً المعاملات التجارية والاقتصادية في المجتمع، أي مجتمع كان في الشرق أم في الغرب.

---

(١) انظر، الكتاب الموسوم «أرقام تدعو للتفكير».

- Bauer, Alain, Raufer, Xavier, Les Chiffres Qui Font Reflechir,P.U.F.. Paris, 2003, pp. 7-20.

جرائم الاحتيال مثلها مثل الكثير من الأنماط الإجرامية الأخرى هي بالدرجة الأولى جرائم حضرية، حيث تنتشر عادة في المدن والنسيج الحضري، أكثر من انتشارها في الريف والبوادي.

جرائم الاحتيال تنتشر حيث تزدهر المعاملات التجارية والمالية والصفقات على اختلاف أنواعها. وتنتشر في أماكن ومراكز التجارة والأعمال والصناعة والإنتاج، والتبادل السلعي والخدماتي، حيث تسود السرعة واقتناص الفرص، التي تعتمد أيضاً على الثقة والائتمان المتبادلين بين أطراف المعاملات التجارية والمالية والصناعية.

وجرائم الاحتيال تطورت بتطور وسائل الاتصال، والمواصلات، وتطور وتسارع المبادلات التجارية والمالية، بين الأفراد والجماعات، وبين الشعوب فيما بينها، ودخول نظام العولمة والانفتاح الاقتصادي حيز التنفيذ.

أما تطور التكنولوجيا على اختلاف أنواعها، والارتفاع في وتيرة الانتقال والسفر، والتجوال فتعد أيضا من عوامل تطورها، وانتشارها، وبخاصة تجدد وسائلها وأنماطها.

أصبحت جرائم الاحتيال في وقتنا الحاضر من الجرائم العابرة للحدود، وأصبح لها بذلك الصبغة الدولية، حيث ينشط مرتكبوها عبر الحدود، بل عبر القارات، رغم هذا فإنها في يومنا هذا تتركز في الدول النامية (نظرا للتأخر التكنولوجي والمعرفي السائد فيها) أكثر من تركزها في الدول الصناعية المتقدمة.

١ .٥ .١ مجالات الجرائم الاحتيالية[1]

سبق وذكرنا أنه من الصعوبة بمكان تحديد أنماط الجرائم الاحتيالية، وعليه يصعب أيضا تحديد المجالات التي تحصل فيها (أو تنحصر فيها) الجرائم الاحتيالية، وبقصد التوضيح نذكر بعضاً من المجالات التي تحصل فيها أو قد تحصل الجرائم الاحتيالية.

١ ـ المجال التجاري مثل

أ ـ الإيهام بإقامة شركات (وهمية) وطرح أسهمها للاكتتاب.

ب ـ الاحتيال في مجال الأوراق المالية ـ التجارية.

جـ ـ التلاعب بالأوراق المالية.

د ـ التلاعب على نطاق أسواق البورصة.

هـ ـ التلاعب في مجال «تسهيل المعاملات التجارية».

و ـ التلاعب في الحوالات التجارية السند للأمر «الكمبيالة».

ز ـ التلاعب في الشيكات.

٢ ـ المجال العقاري

أ ـ الاحتيال في مجال بيع وشراء العقارات في الداخل.

ب ـ الاحتيال في مجال بيع وشراء العقارات في الخارج.

---

(١) معظم الأمثلة المذكورة مستقاة مما ذكره الباحث الحبوش، طاهر، مرجع سبق ذكره.

ـ انظر آل رشود، سعود بن عبد العزيز، الآليات العربية للوقاية من جرائم الاحتيال، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٦م، ص. ٥٥ـ٥٨.

جـ- الاحتيال في المجال العقاري بواسطة إرسال وسائل كاذبة للمستثمرين الاحتماليين .

د- نشر إعلانات كاذبة في المجال العقاري .

٣ - الاحتيال في مجال التأمين

أ- الاحتيال من قبل شركات التأمين على العملاء والأفراد .

ب- الاحتيال من قبل الأفراد على شركات التأمين .

جـ- الاحتيال من قبل شركات التأمين على المجموعات والمؤسسات العامة منها والخاصة .

٤ - الاحتيال في مجال التقاضي

أ- نيل حقوق غير شرعية .

ب- استخدام حجج باطلة .

جـ- الدعاوى الكيدية (التي تنتهي بالاستيلاء على أموال) .

د- الاستفادة من أوراق مزورة استناداً إلى أدلة صحيحة مدعمة بطرق احتيالية .

٥ - الاحتيال البحري (في مجال النقل والنشاط البحري)

أ- في مجال قيمة البضاعة (الشيء) المؤمن عليه .

ب- في مجال التحريف المادي لحقيقة البضاعة (الشيء) المؤمن عليه .

جـ- عدم الكشف عن طبيعة حقيقة البضاعة (الشيء) المؤمن عليه، أو المنقول .

د ـ التأمين على جسم السفينة، بدل البضاعة، أو عوضا عنها.

هـ ـ الاغراق العمدي للسفينة.

و ـ استخدام سفن قديمة (عمداً) بقصد الحصول على المال.

ز ـ الاستيلاء على البضائع ثم إغراق السفن عمداً.

حـ ـ الاحتيال المعروف «بانحراف المسار» طلب سعر أقل من المتعارف عليه، ثم تنحرف السفينة إلى جهة أخرى غير المتفق عليها ليبيع البضاعة لصالح مالك السفينة، أو الشركة الناقلة.

ط ـ إخفاء البضاعة، وانحراف السفينة.

ي ـ الاستيلاء على البضاعة وإغراق السفينة.

ك ـ الغش في سندات الشحن.

ل ـ سند شحن لسفينة وهمية غير موجودة.

م ـ بيع سندات الشحن لسفينة غير موجودة أصلاً.

٦ ـ الاحتيال في مجال الفن التشكيلي

هذا النوع من الغش انتشر في السنوات الأخيرة بشكل مذهل، وبخاصة عند زيادة السيولة النقدية، وعند زيادة الطلب على غسل الأموال، ويأخذ أشكالاً متعددة ومتنوعة، ومتجددة على الدوام.

٧ ـ الاحتيال باستخدام السحر والشعوذة والوهم والتنجيم

أ ـ في المجال الطبي.

ب ـ في المجال الديني.

جـ ـ استخدام القدرة المزعومة في الاتصال بالجن والأرواح.

د ـ في مجال التنبؤ (كذبا) بالمستقبل.

هـ ـ في مجال قراءة الطالع ومعرفة الغيب بالاعتماد على المؤثرات الخاصة، أو الاعتماد على مساعدين كاذبين.

هذه مجموعة مختارة من المجالات التي تتم فيها الجريمة الاحتيالية، وهذه المجالات ليست حصرية بل فقط أمثلة.

١ .٦عدم اهتمام المواطن بجرائم الاحتيال رغم خطورتها؟

يوضح سادرلاند (Sutherland, 1978:26)[١] أن عامة الناس يعطون أهمية كبرى (اهتمام) للجريمة العادية، مثل السرقة، واللصوصية، وسرقة المنازل، أكثر من اهتمامهم بالجرائم الخطيرة والضارة فعلا (على كل من الفرد والمجتمع)، مثل جرائم الاحتيال (Fraud)، وجرائم خيانة الأمانة (Embezzelment) والاختلاس، لأن عامة الناس يعتقدون أنهم «غير معنيين بها» أو «غير معرضين للوقوع ضحية لها»، لذلك فإن المواطنين العاديين يعدون جرائم الاحتيال (وجرائم خيانة الأمانة والاختلاس) «جرائم غير شخصية» (Impersonal Crime)[٢]. وهذه طبعاً أفكار مغلوطة بالكامل، حيث إن جرائم الاحتيال تركز أصلاً على أموال الأشخاص، وتهدف إلى الاستيلاء عليها كلياً، كما سبق وشرحنا.

ومن الأفكار المغلوطة أيضاً حول جرائم الاحتيال (مثلها في ذلك مثل جرائم الاختلاس وخيانة الأمانة، والرشوة، والفساد)، ما يعتقده الناس من أنها (أي الجرائم المذكورة سابقاً) «أقل جدية» من الجرائم التقليدية مثل

(1) Sutherland, Edwin, Cressey Donald. Criminology (10 th ed.), Lippincott, New Jersey, 1978, pp. 25-26.
(2) Ibid.

جرائم السرقة، واللصوصية، والسطو على المنازل، أو الاعتداء الفيزيقي (البدني) على الأفراد.

ففي بحث علمي رصين لكل من روسي ووايت (Rossi-Peter, Waite Emily1976) حول مفهوم عامة الناس لخطورة جرائم الاحتيال في الولايات المتحدة الأمريكية أو مدى جدية الجرائم (The Seriousness of Crimes)[١] الذي نشر في مجلة (القانون الجنائي وعلم الإجرام لسنة ١٩٧٦)[٢] تبين منه أن غالبية المبحوثين (في كل من أمريكا وبريطانيا) أعطوا اهتماما أكبر «للجرائم العادية» أكثر من اهتمامهم بالجرائم الخطيرة فعلاً، مثل جرائم الاحتيال والفساد، والتدليس الجنائي، أو المدني، وخيانة الأمانة، أو الجرائم التي يسميها ساذرلاند بجرائم ذوي الياقات البيضاء.

وفي البحث الأول اتضح أن جرائم سرقة المنازل مثلاً أخذت درجة (٤, ٦) على مستوى الاهتمام (الأهمية)، في مقابل (٦, ٤) فقط لجرائم الاحتيال، وحتى منها تلك المتعلقة بالاحتيال في أسعار المواد الاستهلاكية، لم تأخذ إلا نفس القيمة أي (٦, ٤) درجة رغم أنها من الأمور التي تهم المواطن مباشرة (أي أسعار المواد والبضائع) مثلها مثل فقدان المواطن لبعض من أملاكه (عن طريق السرقة مثلا)[٣].

---

(1) Rossi, Peter, Waite, Emily (et al.), "The seriousness of Crimes", Journal of Criminal Law and Criminology, No. 64, 1976, pp. 16-110.

انظر أيضاً:

- Foster, Samuel, CAGE, J., Robin Thomas, "Public Opinion and Criminal Law, and Legal Sauction", Journal of Criminal Law, and Criminology, No. 67, 1976, pp. 16-110.

(٢) وهما بحثان منفصلان نشرا في العدد نفسه، وشكلا بذلك مجالاً للمقارنة بين نتائج كل من البحثين، وكانت النتائج متقاربة جداً.

(3) Ibid, p. 26.

ومن الأسباب الأخرى التي تجعل المواطن العادي غير مهتم بجرائم الاحتيال (بقدر اهتمامه بالجرائم التقليدية) واستخلاصاً لما ذكره عدة باحثين مختصين، (Sutherland, 1978)، و(Rossi, 1976)، و(Foster, 1976)، و(Robin, 1976)، هو أن جرائم الاحتيال عادة لا تجلب الخصومة العامة (Antagomism)، بل الخصومة الخاصة (بين المحتال والضحية فقط)، نظراً للكتمان والسرية التي تتصف بها المعاملات المالية (لاحظ أن جرائم الاحتيال هي من جرائم المال)، وبذلك فهي لا تتصف بالعداوة العامة ولا بالاعتداءات البدنية، وعليه فإن الاتجاهات المضادة لهذا النوع الإجرامي، بالمقارنة بالاتجاهات المضادة للجريمة بصورة عامة (من طرف عامة الناس) تكون أقل، على اعتبار أنها تكون مضادة للموضوع (موضوع الفعل الإجرامي) ولأصحابها ومقترفيها، وضحاياها في الوقت نفسه، ولأن الجرائم الاحتيالية أساساً تصيب «فئة معينة من الناس» أو أن المتعرضين لها هم «فئة خاصة»[1] من الناس، وبناء على ذلك، فإن الرأي العام لا يعنى بها بقدر اهتمامه بالجرائم التقليدية التي تصيب كافة الناس، مثل الاعتداء على الأشخاص، أو على الممتلكات غير المنقولة مثلاً. لأن هذه الأخيرة تحدث «ضجة»، وتأخذ اهتمام الرأي العام والإعلام على حد سواء. وحتى السلطات العامة تعنى بالجرائم التقليدية أكثر من اهتمامها بجرائم الاحتيال.

منذ عام ١٩١٨ أشار الباحث الأمريكي جورج هربرت ميد (Gerges Herbert Mead1863-1931) إلى أن اهتمام الناس وردة أفعالهم تكون مركزة على أنماط (طبيعة) الجرائم، وليس على مضارها، أو خطورتها

---

(١) هذه إشارة إلى مشاركة ضحايا الجريمة في حصول الأفعال الاحتيالية، التي لولا مشاركة الضحايا أنفسهم لما حصلت، وكذلك إشارة إلى الطمع، والجشع، وحب الثروة المفرط، والكسب السهل الذي يتميز به بعض الأفراد.

الاجتماعية[1]، وهذا في حد ذاته تناقض واضح لدى عامة الناس، ولكنها حقيقة قائمة ومعروفة ومنذ مدة طويلة.

الباحث الأمريكي الآخر الذي تناول هذا الموضوع هو شامبلس وليام (Chambless-Willam, 1971) حيث يشير إلى أن الاهتمام العام (اهتمام الرأي العام) يكون منصباً على تلك الجرائم التي تؤدي إلى «التلاحم الاجتماعي» أو «التضامن الاجتماعي» مثل جرائم الاعتداء على الأشخاص أو الممتلكات (غير المنقولة)[2]، لأنها هي التي تثير التعاطف والتضامن مع ضحاياها، مثلها مثل ضحايا الحرب تماماً، بعكس جرائم الاحتيال، فإننا نادراً ما نشاهد تضامناً وتعاطفاً مع ضحاياها من طرف عامة الناس[3].

الجرائم التي تحدث ضجة كبيرة في المجتمع وفي الرأي العام ومن ثم تحدث تضامناً وتعاطفاً واضحين مع ضحاياها هي عادة ما تكون من الجرائم التالية:

١ ـ جرائم القتل.

٢ ـ جرائم الاغتصاب.

---

(1) Mead, Georges Herbert, ;The psychology of Punitive Justice;, American Journal of Sociology, No. 23, 1918, pp. 507-602.
- Sutherland, D. Cressey, Op. Cit., Chopt, Four.
- Sutherland D. White Collar Crimes, Dreden, New York, 1949.

(٢) هذه إشارة إلى كون الاعتداء على الممتلكات غير المنقولة يكون واضحاً للعيان ويترك آثاراً واضحة، وهو الذي يمكن إثباته، والتأكد منه، أكثر من الاعتداء على الأموال المنقولة، التي يصعب التأكد منها، أو إثباتها في الكثير من الحالات.

(3) Chambless, William, Law, Order, Power, Reading Inass, Adisson, Wisley, New York, 1971, Cited, by E. Sutherland, Op. Cit., pp. 19-25.

٣ـ جرائم الاعتداء على الأشخاص .

٤ ـ الجرائم الخارقة للعادة (خارج المألوف) (Spectacular Crime) .

وأما الجرائم التي «تحدث فقط» ردود أفعال، فمنها على سبيل المثال، الجرائم التي لها طبيعة،

أ ـ الشك (Suspecion) .

ب ـ الريبة .

جـ ـ الخلاف، النزاع، الشقاق .

فهذه في جوهرها لا تحدث التضامن والتعاطف مع ضحاياها بقدر ما تقوم بتقسيم المجتمع إلى مؤيد، ومعارض، ومشكك في صحتها، وأحياناً، حتى في حدوثها، أو ينتج عنها في الغالب أقاويل ودعايات . لأنها عادة ما تكون من الأنماط الإجرامية التي تضرب «فقط فئة معينة من الناس»، أو التي تكون موجهة للمؤسسات، وليس بالضرورة للأفراد، فهي في النهاية تشكل «شعوراً عابراً» بالرفض، الذي لا يلبث أن ينسى[1] ومن فصيلتها جرائم الاحتيال، والفساد، هنا يظهر وبوضوح سبب عدم اهتمام عامة الناس بجرائم الاحتيال .

الباحث والمختص الفرنسي البروفسور جورج بيكا (Picca, Georges 2002) يذكر دائماًفي مجال عدم الاهتمام بالجرائم الاحتيالية، ما يلي ؛

---

(١) ساذرلاند، يقارن مثلاً، في هذا المجال بين الجرائم التقليدية، وجرائم ذوي الياقات البيضاء، التي رغم خطورتها، فإن اهتمام الناس بها قليل، ويكون عادة بدون ردة فعل قوية، وحتى إن كانت هناك ردة فعل تجاه هذا النمط من الجرائم (جرائم ذوي الياقات البيضاء) فإنه يكون عادة بدون جدوى، ولا طائلة منه (Futile) نظراً لردة الفعل الرسمي نفسها تجاه جرائم ذوي الياقات البيضاء .

((عامة الناس يهتمون بالجرائم التي تحدث أذى مباشراً وواضحاً (للعيان) نظراً لأن الطبيعة البشرية هي هكذا تتجنب الأذى والألم الجسدي بالدرجة الأولى))، هذا رغم أن بعض الجرائم الأخرى (غير التقليدية) تؤدي هي الأخرى إلى أذى وألم للضحايا (لكنه غير واضح للعيان)، إلا أنها لا تلقى الاهتمام من طرف الرأي العام، ولا السلطات الرسمية في مقابل الجرائم التقليدية، ونقدم دليلا على ذلك بالإحالة إلى ما ذكره البروفسور الأمريكي الشهير سلين (Sellin)، من جامعة بنسلفانيا، (ومنذ مدة طويلة ١٩٣٢) حيث يشير إلى أن حوالي (٥٠٠٠) خمسة آلاف سرقة (واحتيال) على المحلات الكبرى قد تم إهمالها في محيط ومدن ولاية بنسلفانيا[1]، وفي سنة ١٩٦٥م وصل معدل خسائر الشركات والمحلات التجارية الكبرى في هذا المجال إلى (٤٪) أربعة في المائة عن رقم أعمالها[2]، ودائماً في مجال اهتمام المواطنين بالأنماط الاجرامية، يشير جورج بيكا (G. Picca, 2002) في بحث له عن هذا الموضوع لأنه وفي سنة ١٩٧٦م وجد أن ضحايا الجريمة في فرنسا (وتحديداً جرائم الاحتيال) لا يبلغون عن الجرائم التي يتعرضون لها إلا بقدر قليل، وذلك راجع لكونهم يعتقدون أنه لا جدوى من ذلك، وبخاصة في أنماط إجرامية بعينها مثل جرائم المضاربات، وجرائم الاحتيال، ففي المتوسط من بين (١٠٠) جريمة حصلت فإنه لا يبلغ إلا على (٤٨) حالة منها فقط للجهات المعنية[3]، ومن بين (٤٨) حالة المعلن عنها فإن التبليغ لم

---

(١) وكان ذلك في دراسة له، عن جرائم سرقة المحلات التجارية الكبرى.

(2) Picca, Georges, La Criminologie, Presses Universitaires de France, 2002, pp. 43, 50, 53.

(٣) الأرقام المذكورة أعلاه في واقع الأمر متقاربة جداً عن الأرقام في بلدان أوروبا الغربية الأخرى، وهو ما أشارت إليه نتائج أبحاث (G.Picca) نفسه، وغيره (Pinatel1978,)، و(Cario1980,).

يتم كاملاً إلا في (٢٦) حالة، وجزئياً في (٢٧) حالة، أي أن الضحايا أنفسهم لم يبلغوا عنها (بل جهات أخرى)[١].

وهذا أيضاً يوضح سبب انخفاض الاهتمام بالجرائم الاحتيالية لدى عامة الناس.

ولنختم هذه الجزئية المتعلقة بعدم اهتمام المواطنين بجرائم الاحتيال، نعود مرة أخرى إلى ما ذهب إليه ساذرلاند، (أن بعض الجرائم «غير التقليدية» هي الأخرى تؤدي إلى أضرار واضحة (Some Crime Causes Obvious Pain) للضحايا، وبعض من الجرائم قد تعرض المواطنين للأذى والضرر غير المباشر، ولكنها ليست على الإطلاق الأقل ضرراً على المواطنين والمجتمع، جرائم من قبيل الاحتيال، والاحتيال التجاري، وجرائم خيانة الأمانة، وجرائم الفساد، ونستطيع القول إن كل مواطن يعاني ويتضرر منها، وتحدث مثل هذه الجرائم نزيفاً كبيراً (Huge Drain) للاقتصاد الوطني وللمجتمع ككل)[٢].

ويضيف ساذرلاند: (لو أخذنا سنة ١٩٧٦ كمعيار، فإننا نجد أن الولايات المتحدة الأمريكية وحدها تخسر ما يعادل (١٢٥) مليار دولار سنوياً من الجرائم الاقتصادية والمالية (جرائم الاحتيال، والفساد، وجرائم خيانة الأمانة، والتدليس) يضاف لها الخسائر «التكاليف» الإدارية للتعامل مع هذه الجرائم، ولو جمعناها لوجدناها تفوق ميزانية وزارة الدفاع الأمريكية [في تلك الفترة الزمنية ١٩٧٦]، ولو قدرنا ذلك بتقدير أكثر واقعية لوجدنا أن التكلفة الفردية لكل مواطن أمريكي، والمتمثلة في الضرائب

---

(1) Ibid.
(2) Sutherland, E. D. Cressey, Op. Cit., p. 24.

السنوية التي يدفعها للأجهزة المعنية بالتعامل مع مثل هذه الجرائم مثل الأجهزة الأمنية، وإدارات السجون، وإدارة الإفراج الشرطي (البارول Parole) فنجدها تشكل أربعين مليونا يومياً، وخمسة عشر ملياراً سنوياً. وبإضافة المصاريف الأخرى المتعلقة بهذا المجال، فإننا نجدها تصل إلى اثنين وستين (٦٢) مليار دولار سنوياً)[1].

وما سبق ذكره يتضح أن الخسائر المالية الناجمة عن جرائم الاحتيال والنصب، والفساد، وخيانة الأمانة تفوق بكثير تلك الخسائر المادية والمالية الناتجة عن الجرائم التقليدية، مثل السرقة، واللصوصية العادية، وحتى السطو على المنازل رغم هذا فإن اهتمام المواطن العادي مازال منصباً على هذه الجرائم التقليدية، كما أننا نجد أن بعض الفئات الاجتماعية التي تتعرض للاحتيال هي في واقع الأمر من «الفئات الهشة» في المجتمع، وتتضرر أكثر من غيرها من الفئات الاجتماعية الأخرى، عندما تتعرض للاحتيال والنصب، إلا أن هذه الفئات نفسها لا تقوم بأخذ الاحتياطات اللازمة، ولا تعتمد على الحيطة والحذر عندما تواجه مواقف احتيالية، بل في الغالب تنجر وراء «سراب» الثروة، والكسب السريع، ويدفعها الطمع والجشع و«عقدة الستة أصفار»، للسقوط في شباك المحتالين، وتسليم أموالهم لهم برضاهم وهو التناقض بعينه.

١ .٧ الاحتيال الإلكتروني

يمكن اعتبار الاحتيال الإلكتروني أصعب الأنماط الإجرامية الاحتيالية لأنه الأكثر تعقيداً، والأسرع تطوراً، ويعتمد أساساً على استعمال التكنولوجيا الإلكترونية الحديثة مثل الحاسوب، والإنترنت، وينال مكائن

(1) Ibid.

الدفع وحتى حسابات العملاء في البنوك[1] ويستخدم فيه كل الوسائل الإلكترونية الأخرى المستعملة في ميدان المال والأعمال، والبنوك، وحتى الجوال أصبح ضمن الوسائل المستعملة في الجرائم الاحتيالية.

الاحتيال الإلكتروني أصبح له أبعاد خطيرة جداً على المستوى العالمي، وأصبح يؤثر في عالم المال والأعمال والبنوك بشكل جدي حيث وصل الأمر إلى طرح دروس مجانية للمبتدئين في عالم الجرائم الاحتيالية الإلكترونية في مواقع معينة على الانترنت[2]، وأصبحت البنوك تواجه مشاكل حقيقية في هذا الميدان، وقد نبه الخبراء ومنذ سنة ١٩٩٧م، إلى استفحال ظاهرة الاحتيال الإلكتروني، وبخاصة منه ذلك النوع (من الاحتيال الإلكتروني) الذي يضرب البنوك التجارية[3]، حيث تزايدت في السنوات الخمس الأخيرة عمليات «السطو الإلكتروني» على البنوك واستخلفت السطو المسلح، وبخاصة في الدول الصناعية الكبرى بصورة عامة والدول الأوروبية بصورة خاصة، وأما في دول العالم الثالث (المتأخر إلكترونياً) فإن الوضع لا يقل خطورة مع فارق كبير وهو صعوبة اكتشاف مثل هذه الاحتيالات الإلكترونية، وحتى إن تم كشفها فإن القائمين على الأمور يتحفظون على الإعلان عنها، أو يتسترون عليها لأسباب عدة لا يتسع المجال هنا للخوض فيها.

(١) بتاريخ ٧ جمادى الأولى ١٤٢٧هـ طالعتنا يومية الاقتصادية بعنوان «عمليات احتيال تنال حسابات بنكين في الإمارات»، وطالب البنك المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة، على أثرها اتخاذ إجراءات احترازية. وهنا نذكر أيضا «احتيال القرن» الذي حصل في بنك الخليفة الجزائري سنة ٢٠٠٥م.

(٢) السبكي، سعيد «دروس مجانية للمبتدئين في علم الجريمة»، يومية البيان الإماراتية، الإثنين ٢ جوان ١٩٩٧، العدد ٦١٩٣، ص ٩.

(٣) نفس المرجع.

وجاء في تقريرين أصدرهما اتحاد البنوك الهولندية، والبنوك البلجيكية (تضمن التقريران ١٥٠ صفحة سرية) ما يقارب من (٢٠٠م)، أسلوب وطريقة للنصب والاحتيال الإلكتروني على البنوك[١]، وهذه الأساليب والطرق المعتمدة في النصب والاحتيال الإلكتروني تعتمد من قبل كل من العصابات الإجرامية المحترفة والأفراد، وكذلك عصابات المخدرات، والعصابات المختصة في تبييض الأموال، وحذر التقريران من كارثة اقتصادية كبرى، إذا لم يوضع حد لمثل هذه الأساليب الاحتيالية الخطيرة.

ومن الأمثلة على وسائل الاحتيال الإلكتروني وسيلة «الشيك وشنك» (Cheque-Washing) وهو عبارة عن شيك مصنوع من أشعة رملية دقيقة أعد في الأصل لتصعيب تزويره، أو العبث به، حيث تمت سرقة هذا النوع من الشيكات، وتم تزويره (تزوير بياناته) وتم فعلاً سحب مبالغ كبيرة بواسطة هذا الشيك[٢] الذي كان يعد إلى أمد قصير من أفضل وآمن أنواع الشيكات على الإطلاق ولم تنجح الوسائل التكنولوجية المعتمدة من قبل البنوك في اكتشاف التزوير والتعديل في بياناته، واتضح (بعد عدة عمليات تزوير) أن الطريقة الصحيحة للتأكد من صحة مثل هذا النوع من الشيكات هي ليست الوسائل الإلكترونية المعتمدة في هذا الميدان، بقدر ما هي العدسات المكبرة (العادية) التي بواسطتها يتم فعلا اكتشاف التزوير، أو التعديل الإجرامي في بياناته[٣].

---

(١) السبكي، مرجع سبق ذكره.

٢) وهو الشيك نفسه الذي كان يعتقد سابقاً أنه «مستحيل التزوير أو العبث به» لكن المحتالين وبالاستعانة بوسائل تكنولوجية حديثة، استطاعوا ذلك مثلما استطاعوا تزويره بوسائل تقليدية فقط.

(٣) السبكي، مرجع سبق ذكره.

ومن الأمثلة أيضاً على الوسائل المستعملة في الاحتيال الإلكتروني هو وصول العصابات (وبعض الأفراد) إلى الحصول على الرمز السري، أو الرقم السري لحسابات العملاء (Pin-Code) بواسطة استخدام التكنولوجيا والوسائل الإلكترونية المعدة خصيصا لهذا الشأن[١].

ومن الأساليب الأخرى المستعملة في الاحتيال الإلكتروني هي استخدام بطاقات الائتمان المزورة وهذه الوسيلة أصبحت شائعة جداً، وأصبحت أساليب تزويرها متطورة جداً، ويعتمد تزويرها الكثير من العصابات المختصة، وبعض من الأفراد أيضاً أصبحوا مختصين فقط في هذا الميدان، ويجوبون العالم كله من أجل استخدام بطاقات الائتمان المزورة. ومن الاحتيالات الإلكترونية الأخرى سرقة الشيكات السياحية وصرفها ببطاقات ثبوتية مزورة[٢].

ومن أساليب الاحتيال الإلكتروني أيضاً (الاحتيال على البنوك بصورة خاصة) هو ما تقوم به عصابات المافيا الروسية من احتيال على البنوك عن طريق الودائع، حيث يتم مثلاً إيداع مبلغ معين في بنك محدد (كوديعة) لمدة معينة ويحصل بعدها العميل (المودع) على وثيقة بذلك، ثم يستعمل نفس الوثيقة (الوديعة) لدى بنك آخر للحصول على قرض يوازي قيمة الوديعة بتقديمه وثيقة الوديعة التي حصل عليها من البنك الأول، ويذهب إلى بنك آخر ويفعل نفس الشيء، وبنك آخر، ويفعل أيضاً نفس الشيء،

---

(١) في هونج كونغ مثلاً تباع أجهزة إلكترونية يمكن بواسطتها سرقة الرمز السري للحساب، أو شفرة المودع في البنك عن بعد، ويمكن لأي كان الحصول عليه (لكل الناس) مقابل بضعة آلاف من الدولارات (السبكي).

(٢) يذكر السبكي أن عصابة مختصة في تزوير وسرقة الشيكات السياحية في هولندا وحدها تمكنت من سرقة ما قيمته إثني عشر (١٢) مليون فلورين هولندي.

ويكون بذلك قد حصل على «قروض» تعادل عدة أضعاف الوديعة الأصلية في البنك الأول.

ومن الوسائل الاحتيالية إلكترونياً الأخرى هي ما تقوم به عصابات مختصة من إدخال فيروسات (أو التهديد بها) أو عمليات تخريب عمدية للبرامج (أو التهديد بها) أو العمد إلى تعطيل الأنظمة بكاملها، أو التهديد بها، وطلب فدية من البنك من أجل كشفها، أو عدم تعريض البنك لذلك، وغالباً ما تقوم البنوك والمؤسسات المالية مكروهة بالدفع والسكوت أو كتمان الأمر.

وذكر (الماجد إبراهيم ٢٠٠٥م) في مقال له في مجلة (Digital-World, Magazine, No. 110, 10 April,2005) ما يلي: (لم تسلم جهة من التخريب الإلكتروني والتعطيل والمشكلات، فحتى البنتاغون معقل «أقوى جيوش العالم» وأكثرها تطوراً تم اختراقه مراراً، فكيف الأمر بالنسبة إلى الشركات والمؤسسات العامة في مختلف بلدان العالم..)[1].

يشير (الماجد ٢٠٠٥م) إلى أن عدد الهجمات على الانترنت والأنظمة الخاصة بالحواسيب المنطلقة من الشرق الأوسط خلال النصف الأول من سنة ٢٠٠٥م ارتفعت إلى نحو (٣١,٥) واحد وثلاثين ونصف مليون هجمة في مقابل (١٩) تسع عشرة مليون هجمة خلال النصف الثاني من العام الماضي ٢٠٠٤م[2]، والمصادر الرئيسة لهذه الهجمات هي إسرائيل، وتركيا، وإيران، ومصر، ولبنان. وهناك مصادر أخرى تذكر أن مصدر الهجمات يكون بالدرجة الأولى من الولايات المتحدة الأمريكية[3].

(١) الماجد، إبراهيم، «نصب واحتيال وخداع ... الإنترنت بلا رقيب»
Digital _World Magazine, No. 110, 10 Aprial 2005, p. 9.

(٢) الماجد، مرجع سبق ذكره.

(٣) نفس المصدر.

وأفضل الطرق للهجمات على الأجهزة الإلكترونية بصورة عامة هي الهجوم على المواقع الإلكترونية، أو مواقع البريد الإلكتروني (عمليات الاحتيال وعمليات السرقة الإلكترونية تكون في الغالب عبر البريد والمواقع الإلكترونية)[١].

وحتى المؤسسات التعليمية والكليات العلمية لم تسلم هي الأخرى من الهجوم عليها، (ومن الاحتيال الإلكتروني عليها)، حيث أوضح المسئولون الأمريكيون أن قراصنة الكومبيوتر (Hackers) تمكنوا من التسلل إلى سجلات بعض أشهر الكليات والجامعات الأمريكية، والعبث بها[٢]، وهذا يشمل حتى كلية إدارة الأعمال بجامعة محترمة جداً مثل جامعة هارفارد بالولايات المتحدة الأمريكية حسب ما ذكر أحد المسئولين بها. «إن ما حدث من اختراق وعبث أمر خطير وانتهاك خطير»[٣] حسب قول هذا المسئول.

وأشارت مجلة (Digital-Magazine, 2005:110) إلى أن التجارة الإلكترونية (مواقع التجارة الإلكترونية) التي تعمل بنظام ويندوز ٤ (Windows4,) تواجه مشكلة أمنية خطيرة حيث أصبحت تلك المواقع عرضة

---

(١) حسب إحصائية نشرت سنة ٢٠٠٥م ورد فيها أن (٦٦٪) من البريد الواصل للمواقع الإلكترونية أو البريد الإلكتروني هو عبارة عن «بريد فاسد» أو يحمل فيروسات، أو يحمل نوازع وأفعال تجسسية وهو ما يشكل ارتفاعاً محسوساً بالمقارنة بسنة ٢٠٠٣م، الذي كانت تصل النسبة فيه إلى (٥٢٪)، وظهر أيضاً من الإحصائية نفسها أن لغة البريد الأكثر استخداما كانت اللغة الإنجليزية (٨٥٪)، وأن مصدر الرسائل كان الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة (٣, ٦١٪)، و(٢٣٪) من آسيا، و(٨, ١١٪) من أوروبا، و(٣, ٢٪) من أمريكا الجنوبية، و(٤, ١٪) من ، وفقط (١, ٠٪) من إفريقيا (الماجد مرجع سبق ذكره).

(2)Hackers, Their Crime is Curiosity, in Digital –Magazine, Op. Cit., p. 9.

(3) Ibid.

للهجوم (ومنها للسرقة والاحتيال) عن طريق استغلال إحدى الثغرات الأمنية في بروتوكول أساسي في الويندوز يدعى (اس أم بي) أو منع رسائل الملقم (أس أم بي (Server Message Blact) وذلك وفقاً لتقرير صادر عن مؤسسة أمنية أمريكية وشركات بريطانية متخصصة[1].

١ . ٨ رأي المختصين في الاحتيال الإلكتروني

لو حاولنا الآن تلخيص بعض آراء المختصين في مجال الاحتيال الإلكتروني لوجدنا أنهم على العموم يتفقون على ثلاثة نقاط رئيسة:

أولاً: أن الاحتيال الإلكتروني أصبح حقيقة وواقعاً ملموساً ولا مجال لإخفائه، أو التنكر له (كما هو الحال لدى الكثير من المؤسسات المالية والبنكية في العالم العربي).

ثانياً: أن الاحتيال الإلكتروني يتوسع ويتعدد وتزداد الأساليب والأنماط المستخدمة فيه تعقيدا بتعقد التكنولوجيا ذاتها، وتعقد المعدات المستخدمة في عالم المال والأعمال.

ثالثاً : ضرورة وحتمية مواكبة المعرفة والمارسة التكنولوجية لمواجهة جرائم الاحتيال الإلكترونية، وبدون الإلمام والتحكم في تكنولوجيا الإعلام الآلي، والتكنولوجيا الإلكترونية، والمعرفة العلمية في مجال الجريمة فلا مجال لمكافحة الجرائم الإلكترونية أو الوقاية منها.

بتاريخ ٢٤/ ٣/ ٢٠٠٥م طالب خبير قانوني سعودي، الشركات والمؤسسات السعودية التي لا تملك الخبرة الكافية في مجال التجارة الإلكترونية بضرورة اتخاذ خطوات وتدابير احترازية عند التعاقد

(1) Digital – Magazine, Op. Cit., p. 15.

الإلكتروني[1]، وذلك في محاضرة ألقاها بالرياض بعنوان «أساسيات العمل في التجارة الإلكترونية»، قامت وزارة الداخلية السعودية بحملة وقائي« »للوقاية من جرائم الاحتيال» بعد وصول الكثير من الرسائل الاحتيالية من نيجيريا بإفريقيا الغربية للمواطنين السعوديين.

وفي هذا الإطار دائماً أكد العديد من الخبراء السعوديين أهمية توخي الحيطة والحذر من الرسائل الإلكترونية الاحتيالية، وأساليب الاحتيال الإلكتروني الأخرى بصورة عامة[2].

ويشير عبد الرحمن الشاعر (المشرف على مركز المعلومات والحاسب الآلي) بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية (سابقاً) إلى: (أن الرسائل الاحتيالية التي تبعث بها العصابات النيجيرية تعود لأسباب حصولها على بعض المتغيرات [معلومات عدة] منها ما هو ثقافي، واقتصادي، وهو ما يسهل عليها القيام بعملية السطو [الإلكتروني]، وتسهيل عملية الإقناع، (إقناع الضحايا بتسليم أموالهم للمحتالين)[3].

وحذر الشاعر من تداعيات الإخفاق في اللحاق بركب التقنية في عصر المعلوماتية، منادياً بتوفير محاكم وخبراء قانونيين متخصصين واستحداث تشريعات تتناسب مع حجم وخطورة الجرائم الإلكترونية[4].

---

(١) علي إسماعيل محمد «خبير قانوني يحذر المنشآت التجارية من مواقع الانترنت وعناوين بريد إلكتروني منتحلة» جريدة الشرق الأوسط ٢٤/ ٣/ ٢٠٠٥م، العدد رقم ٩٦١٣، الصفحة الأولى - محليات.

(٢) أسماء المحمد، وهدى الصالح، «الداخلية السعودية تتجه للأمن الوقائي لحماية مواطنيها مع تطور الأجهزة الأمنية في متابعة جرائم الإنترنت»، الشرق الأوسط، ملحق تقنية المعلومات، الثلاثاء ١٢ رمضان ١٤٢٥هـ (الموافق ٢٦ أكتوبر ٢٠٠٤م)، العدد رقم ٩٤٦٤.

(٣) المرجع نفسه.

(٤) المرجع نفسه.

وذكر محمد السرحاني من الأمن العام السعودي، أن سبب إرسال الرسائل الإلكترونية الاحتيالية للسعوديين (أي إلى عينة من أفراد الشعب السعودي)، تعود إلى صعوبة تتبع مراسيلها، واستخدام المرسل [المحتال] وسائل ذكية)[١].

ويضيف السرحاني: ((لدينا لائحة لجزاءات الاختراق «الإلكتروني» في السعودية لم تفعل بعد، ونحن مجبرون على مسايرة هذا العصر الذي ستزداد نسبة الجرائم الإلكترونية فيه بالارتفاع نتيجة للثورات التقنية المتتالية...))[٢].

وأما العميد منصور التركي، المتحدث الرسمي لوزارة الداخلية السعودية، فيشير إلى أن (الجرائم عبر وسائط [وسائل] الانترنت تتم معالجتها في السعودية بعد رفع دعوى من الطرف المتضرر وبما يتوفر من أدلة وملابسات، يتم بعدها التحرك من قبل الأجهزة الأمنية)[٣].

وأما الخبير الألماني ماركو قوركي (Guercke, Marco,2006)[٤]، (الأستاذ في جامعة كولون الألمانية) وفي محاضرة له بالمعهد العالي للقضاء بالجزائر ٢٠٠٦م، حول الجرائم السبرانية (Cyber-crime) فأشار إلى ما يلي:

---

(١) المرجع نفسه.
(٢) المرجع نفسه.
(٣) المرجع نفسه.
(٤) الخبير ماركو قيركي (Guercke, Marco) هو أستاذ في جامعة (Cologne) الألمانية وخبير لدى المجلس الأوروبي (Conseie Europees)، وخبير ذو شهرة دولية في علم الإجرام، وعلم القانون الجنائي، قدم محاضرة في الجزائر بتاريخ ٥ أبريل ٢٠٠٦م عن موضوع الجرائم السبرانية، ويستعان به في الجزائر في محاربة الجرائم السبرانية والجرائم الإلكترونية.

((لا يكفي وجود نصوص قانونية في القانون الجنائي تجرم الجرائم السبرانية «الإلكترونية» لمحاربة هذه الظاهرة))[١]، الذي يعنيه الباحث والخبير الألماني هو أن مجرد وجود تشريعات قانونية، تجرم الأفعال والجرائم السبرانية [الإلكترونية] وحده ليس كافياً لمواجهة مثل هذه الجرائم، بل تفعيلها ووضعها موضع التنفيذ هو المطلوب، وللوصول لذلك لابد من وجود خبرة ومعرفة مسبقة بطبيعة وأساليب الجرائم الإلكترونية.

وأما الخبير الأمريكي كريستوف كيت تورنتن[٢] (Christophe-A. Kit Thorenton2006) فيشير هو الآخر إلى أن الجرائم السبرانية ومنها الاحتيال في تزايد مستمر عبر العالم في السنوات الأخيرة، وإذا كانت «الجرائم التقليدية» تتطلب مواجهة وأنشطة مكثفة من طرف الأجهزة المعنية فإن الجرائم السبرانية تتطلب ضعف ذلك[٣].

ويضيف الخبير الأمريكي: (أن الجرائم الإلكترونية ومنها [الاحتيال الإلكتروني] ليست مرتبطة فقط بالتطور في الأجهزة الإلكترونية (المستعملة في الميدان المالي والتجاري) بل أيضا مرتبطة بالتطور الذي يحصل في ميدان الهواتف النقالة ووسائل الاتصال الأخرى، الانترنت)[٤].

---

(١) الجرائم السبرانية في الجزائر، يومية الوطن الجزائرية، ٥ أبريل ٢٠٠٦م، الجزائر العاصمة.

Guercke, Marco, Cyber criminalite en Algerie, EL-Watan, 5 April 2005, Http:// www/elwatan.lon 2006, 04,05, 39841.

(٢) الخبير الأمريكي كريستوف تورنتون (Thorentor . Christophe A) هو قاضي أمريكي في الأصل، وخبير في الجرائم الإلكترونية، والجرائم السبرانية، قدم محاضرات في الجزائر في شهر أبريل ٢٠٠٦م ويستعان به هو الآخر في مجال الجرائم الإلكترونية، وحاضر عدة مرات في المعهد العالي للقضاء بالجزائر.

(3) Thornton, Kit Christophe, Cyber Criminelite en Algerie. El-Watan, Algiérs, 26/4/2006.

(4) Ibid.

وبالإشارة إلى القوانين والتشريعات الجزائية الجزائرية في هذا المجال، يشير الخبيران ((نعم لديكم قوانين وتشريعات تنص على تجريم الجرائم (الإلكترونية) السبرانية، لكنها ليست كافية على الإطلاق))[1].

وما يريد الباحثان قوله هو أن التشريعات الجزائرية في هذا الميدان (وربما هذا يشمل أيضاً غالبية التشريعات العربية) غير مواكبة للتطورات في مجال الجرائم السبرانية على الإطلاق وتحتاج إلى تعديل أو إضافات أساسية، لأنه من الضروري وجود قوانين كاملة مخصصة للجرائم السبرانية)[2].

ويشير الخبيران أيضاً إلى أن: الجزائر (مثلها مثل الدول العربية الأخرى) تستطيع الاستفادة أو الاستلهام «S'inspirer» من المعاهدة (الاتفاقية) الأوروبية[3] بما فيها القوانين التابعة لها المتعلقة بهذا الشأن، وحتى الولايات المتحدة الأمريكية نفسها وكندا وجنوب إفريقيا اعتمدت عليها...)[4].

والمقصود هنا هو أن الدول المتقدمة في هذا المجال مثل دول الاتحاد الأوروبي استطاعت وضع تشريعات مناسبة لمواجهة الجرائم السبرانية [الإلكترونية] ومنها جرائم الاحتيال الإلكتروني واستفادت منها دول متقدمة أخرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية وكندا، وبعض الدول النامية مثل جنوب إفريقيا، فلماذا لا تستفيد منها الجزائر (والدول العربية الأخرى).

---

(1) Ibid.

(2) Gueccke, Marco, Op. Cit.

(٣) الاتفاقية المذكورة أعلاه والمتعلقة بالقوانين والتشريعات لمحاربة الجرائم السبرانية، موقع عليها من قبل اثنتين وأربعين دولة أوروبية زيادة على دول الاتحاد الأوروبي الخمس والعشرين، وأصبحت بذلك معتمدة ومطبقة فعلياً لدى الدول المذكورة في مجال الجرائم السبرانية في وقتنا الحاضر.

(4) Ibid.

الخبيران الألماني والأمريكي يؤكدان : (ألا وسيلة أخرى تعادل وسيلة الإنترنت في خطورتها كوسيلة للجرائم الإلكترونية (ومنه الاحتيال الإلكتروني)، أو الجرائم السبرانية في وقتنا الحاضر)[1] وهم يذكرون هذا لأن الإنترنت هي الوسيلة الأكثر استخداماً في مجال الجرائم الإلكترونية، وبخاصة في مجال ما يعرف بـ (الصيد) «Fishing» أي البحث عن الفرص والمواقف المناسبة للجرائم والاحتيال الإلكتروني. ومنها تقديم رسائل لاصطياد الضحايا، أو تقديم معلومات خاطئة للغرض نفسه.

(1) Ibid.

الفصل الثاني

جرائم الاحتيال والعوامل الاجتماعية

٢ . جرائم الاحتيال والعوامل الاجتماعية

٢ .١ مفهوم العوامل الاجتماعية

في سوسيولوجيا الجريمة والانحراف، العوامل الاجتماعية (Social Factors) تشير إلى التركيز على عوامل الجريمة والانحراف المرتبطة بالجانب الموضوعي (بظاهرة الانحراف والجريمة) وليس بالجانب التشخيصي، أو الجانب الفردي، أو العضوي.

العوامل الاجتماعية على هذا الأساس تشير إلى تلك العوامل غير الشخصية، غير الفردية، أو إلى تلك العوامل التي ليس للفرد نفسه دخل فيها وإنما وجدها أمامه عند «قدومه» للمجتمع، سواء أكان ذلك بالولادة، أو حتى بالهجرة والترحال، وعليه فهي تلك العوامل الاجتماعية خارج نطاق الفرد، وهي بهذا المعنى تشير إلى الوسط الخارجي (خارج نطاق الفرد)، سواء أكان هذا الوسط الضيق (العائلة، الرفاق، المقربين)، أو الوسط الواسع (المجتمع) بما يحمله المحيط الخارجي من معنى ومن سمات، وخصوصيات اجتماعية وثقافية، وأنظمة سياسية، واقتصادية، ومعرفية (نظام التعليم والتربية).

العوامل الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف هي افتراضات من منطلق سوسيولوجي (اجتماعي) لعوامل بعينها (محددة مسبقاً)، مهيئة، أو تكون وراء الظاهرة، أو «معززة» للظواهر الاجتماعية، وفي هذه الحالة فهي تلك العوامل الاجتماعية التي تكون وراء (معززة) لظاهرة الانحراف

والجريمة، وهي التي تنطلق من الجانب الموضوعي للظاهرة، وليس من الفرد نفسه.

وبمعنى آخر هي، افتراضات لعوامل اجتماعية معينة تؤثر في بعض الظواهر الاجتماعية أو تدفع إليها (أو قد تدفع إليها)، وتكون على شكل ظروف يمر بها الفرد، أو الجماعة، أو محيط بيئي، أو محيط معيشي، وإذا توفرت (أي العوامل الاجتماعية) تتوفر نتائجها، وفي هذه الحالة النتائج هي «الانحراف والجريمة»، وإذا انعدمت تنعدم نتائجها (أي الانحراف والجريمة).

وعليه فإن دراسة العوامل الاجتماعية للانحراف والجريمة في واقع الأمر ليست سوى دراسة المحيط الاجتماعي والبيئي (المادي) الذي يعيش تحته الفرد (الأفراد) المعني، ونتائج ذلك على السلوك السوي منه، وغير السوي (الانحرافي) أي في واقع الأمر، العوامل الاجتماعية تشير إلى دراسة تأثير الوسط الاجتماعي والمحيط البيئي المادي على سلوكيات الفرد[١].

العوامل الاجتماعية تشير إذن إلى تأثير المحيط الاجتماعي على الفرد والجماعة، أي إلى مجموعة متكاملة من المؤثرات الاجتماعية على كل من الفرد والجماعة، وبخاصة هنا في مجال التأثير على السلوك غير السوي، أو التأثيرات، في مجال الدفع، أو الكبح، نحو الجريمة والانحراف.

(١) انظر في هذا الشأن، الوصف الجيد (منهجياً) لدراسة «عوامل ضحايا الجريمة» الذي قدمته الباحثة الكندية ميشيلن باريل (Mecheline2000,)في مقدمة كتابها (محيط الجريمة).

Baril, Mlicheline, l' envers du Crime, L –Harmattan, Paris, pp. 29-48.

٢ . ٢ تطور فلسفة العوامل الاجتماعية

العوامل الاجتماعية وحسب ما يذهب إليه الباحث والاجتماعي الفرنسي قاسطون بوتول (Bouthoul-Gaston,1958) في كتابه (تاريخ علم الاجتماع) ترجع إلى المؤرخين، أي المختصين في علم التاريخ وليس إلى الاجتماعيين[1]، هذا إذا ما نظرنا إلى الموضوع في إطار التطور التاريخي المحض للأفكار الاجتماعية بصورة عامة، وإلى الاهتمام بالعوامل الاجتماعية ذاتها، وتأثيراتها على التطور الاجتماعي، أو العوامل الاجتماعية (Parametre) كدالة أو كمعادلة لكشف أسرار التطور الاجتماعي. لأن المؤرخين حسب ما يعتقد بوتول تأثروا أيما تأثر بالأحداث (الوقائع) الاجتماعية، أو بالحوادث الاجتماعية وبخاصة منها تلك غير العادية أو المؤلمة أو الكبيرة، أو كما يسميها بوتول الأحداث المثيرة (Evenements Bruyants) التي تأخذ طابع «ميلو-درامي» أو تراجيدي، التي جعلوا منها «مفتاح تفسير» التطور الاجتماعي، أو تطور الشعوب والمجتمعات. وكأنها أصبحت هي نفسها «العوامل» التي تكون وراء تطور الشعوب والمجتمعات، أو تدهور أوضاعها. والحقيقة غير ذلك طبعاً.

يعتقد بوتول أن هذا التصور من المؤرخين خاطئ بالكامل لأن «الأحداث» التاريخية وحدها ومهما كانت مؤلمة أو قاسية أو خارقة للعادة، لا تستطيع أن تصبح «عوامل للتغير» أو «عوامل للتطور البشري»، أو التطور البنوي (Changement Structural)، أي التغير الذي يحدث في البناء الاجتماعي، وليس في مجرد الأشكال الاجتماعية، ومظاهر الحوادث

(1) Bouthoul, Gaston, Histoire de la Sociologie, Presses, Universitaires de France, 1958. p. 78.

الاجتماعية. وحسب نفس المفكر فإن التغير الاجتماعي الحقيقي هو الذي تحدثه عوامل بعينها[1] مثل:

١ ـ المعارف الإنسانية (Connaissance).

٢ ـ المعتقدات (Croyances).

٣ ـ المؤسسات الاجتماعية (Institutions).

٤ ـ الأنساق الاجتماعية الكبرى (Les grands Systems Sociologiques)[2].

لأن ما تحدثه هذه العوامل وما يحدث فيها من تغيير وتحول هو الذي يحدث التغير والتحول الاجتماعي، إذن العوامل المذكورة أعلاه هي وحدها التي تعطي معنى ومغزى للتغير والتحول الاجتماعي، الباحث بوتول هنا يشير إلى فكرة أساسية وإلى غاية كبيرة من الأهمية فيما يتعلق بالعوامل الاجتماعية بحيث ينقل العوامل الاجتماعية من الأحداث المجردة، وحتى من الأفراد الذين أسهموا فيها إلى المجتمع نفسه ومؤسساته، وهو ما معناه أن العوامل الاجتماعية لا يكون لها معنى إلا إذا كانت مرتبطة بالمجتمع ككل، وتكون مرتبطة حصرياً بالبناء الاجتماعي، والأنساق الاجتماعية، وما تفرزه هذه الأخيرة من معرفة ومعتقدات (على المستويين الفردي والجماعي).

وأما فيما يتعلق بنظريات العوامل الاجتماعية فإن قاسطون بوتول يشير إلى أن النظريات التي تركز على «العوامل» نجد أن كل واحدة منها تحاول سحب البساط إلى جهتها، بمعنى أن العديد من أصحاب العوامل الاجتماعية المختلفة يدافع عن عوامله ويعدها هي الأساس في الأحداث

---

(١) للتذكير بالخلط الكبير، بين مفاهيم اجتماعية أخرى مثل التطور الاجتماعي، والتغير الاجتماعي.

(2) Bouthoul, Op. Cit., pp. 58-60.

والوقائع، والظواهر، والتطورات، والتحول الذي حصل ويحصل في المجتمع[1]، وبعدها يختار (أي المفكر صاحب نظرية العامل أو العوامل الاجتماعية المختارة أو المحددة) بعضاً من الأحداث والوقائع الاجتماعية[2] (من اختياره هو أيضا) ليثبت بها صحة العامل أو العوامل الاجتماعية (المحددة أو المختارة من طرفه) في ظهور أو بروز تلك الأحداث، أو الحوادث الاجتماعية المختارة أيضاً.

إن تطور الفكر البشري والمعرفة الإنسانية جعل من الاعتماد على عامل بعينه (عند الفكر الاجتماعي)، أو حتى عوامل محددة لتفسير الأحداث، أو الحوادث الاجتماعية من المستحيلات، وهذا ما تشير له الدلائل الواقعية، والظواهر الاجتماعية وحتى المشاكل الاجتماعية، لقد تخطينا الآن المجتمعات البدائية، وتخطينا المجتمعات البسيطة، أو المتشابهة (في الحرف، والمعتقدات، والتكوين) وأصبحت لدينا الآن مجتمعات معقدة في التكوين، وفي الحرف والمهن، والمعتقدات[3]، وبذلك أصبح لدينا مجموع

---

(1) Bouthoul, Ibid, p. 78.

(٢) ويتم اختيار حتى ظواهر اجتماعية بعينها، أو مشاكل اجتماعية بعينها، ليتم تطبيق العوامل الاجتماعية (المختارة)، وللتدليل على صحتها، رغم أن الحياد العلمي الضروري والمطلوب يفرض عكس ذلك.

(٣) ربما يقول قائل هذا غير صحيح لأن لدينا مجتمعات كاملة تنتمي إلى دين واحد، وإن يكن فإن هذه المجتمعات لابد من وجود أكثر من اتجاه فيها (طائفة، فرع، مذهب) داخل الدين الواحد، ولابد من وجود درجة اختلاف في الالتزام الديني نفسه بين مختلف فئات المجتمع الواحد، وبين مختلف الأفراد أنفسهم، داخل الفئة الاجتماعية الواحدة، رغم انتمائهم للدين الواحد، هذه حقائق اجتماعية لا يمكن نكرانها، أو التهرب منها، ومن ثم لا يمكن نكران حقيقة تعدد العوامل الاجتماعية وتغيرها.

عوامل اجتماعية (متغيرة في الزمان والمكان) تؤثر في الأحداث والظواهر والمشاكل الاجتماعية، ومن ثم في التطور الاجتماعي للأمم والشعوب.

العوامل الاجتماعية متغيرة، بل هي نفسها يمكن أن تكون متغيرات (variables) نتيجة لمتغيرات أخرى، إذ إنها متغيرات (على شكل عوامل) تنتج متغيرات أخرى، تؤثر بدورها في الأحداث والظواهر الاجتماعية، وتطور وتحول أو تغير المجتمعات.

وظيفة الفكر الاجتماعي، والمفكرين الاجتماعيين، حسب اعتقادنا هي محاولة مواكبة وفهم هذه العوامل (المتغيرات) ومحاولة الربط بينها، وإدخال عامل الزمن (الزمان)، في الاعتبار أي متغير-الفترة الزمنية، عبر الماضي والحاضر، وعامل (متغير) المكان بقصد محاولة استشراف المستقبل[1]، وإذا لم يفلح الفكر الاجتماعي في ذلك، فإن العوامل الاجتماعية وحتى علم الاجتماع بصورة عامة لن يكون له معنى أو فائدة عملية تذكر.

٢ .٣ أصول العوامل الاجتماعية والنفسية

التفكير في العوامل وراء الظواهر الطبيعية والاجتماعية ليس وليد اليوم، وليس وليد المدرسة الاجتماعية مثلما يعتقد البعض بل يرجع في الحقيقة إلى بداية ظهور المجتمعات البشرية المنظمة نفسها. إن الأدبيات المكتوبة أو المدونة التي تعالج هذا الموضوع يرجعها بعض الباحثين والعلماء

(١) يذهب الباحث الفرنسي بوتول (Bouthoul) إلى أن مهمة علم الاجتماع ومن ثم «القوانين الاجتماعية» هي الإجابة عن أين، ومتى، وتحت أي ظروف (عوامل)، إذا أريد لهذا العلم أن ينجح في مهمته (Bouthoul, 1958: 96).

(بوتول ج . G.Bouthoul , 1958:8) ، و(نقري دورمون Negrier Dormont, 1997(إلى الحضارة الإغريقية هذا رغم أن الكتابة ظهرت في حضارات أخرى سابقة على الحضارة الإغريقية[١] مثل حضارة وادي الفرات بالعراق وهناك من يرجع بداية الكتابة ، إلى الهيروغليفية لدى الفراعنة في مصر ، والبعض الآخر يرجعها إلى الحضارة الهندية[٢]، رغم أن هذه الحضارات الأخيرة لم تترك لنا أبحاثاً علمية مدونة تشير إلى تناولها موضوع العوامل الاجتماعية أو النفسية لا من قريب ولا من بعيد .

وعليه يمكن القول إن الجذور الأولى على الأقل للعوامل الاجتماعية والنفسية للجريمة ترجع للإغريق بحيث نجدها مدونة في سياق أعمال وأدبيات الكثير من العلماء والفلاسفة الإغريق[٣]، وبخاصة الكبار منهم ، أمثال سقراط (Socrates) (على لسان وكتابات أفلاطون)، وأفلاطون (Plato,347-429,) ، وأرسطو (Aristotle,322-384,) ، ويذكر الباحث الفرنسي فيال (Vial-J, 1995) ، أن الحضارة الإغريقية وتحديداً الحضارة الاثنية (نسبة لدولة اثينا) ، ((تدين لها الإنسانية فيما يتعلق «بالتفكير العلمي»

---

(١) فيما يتعلق بتطور الثقافة والتعليم انظر المرجع السابق .

(2)Vial, Jean, Histoires de L–Education, Presses Universitaries de France, Paris, 1995, p. 9.

(٣) الباحث الفرنسي قاسطون بوتول (outhoul Gaston, 1958) في كتابه الشهير تاريخ علم الاجتماع ، يشير إلى أن من تناول المواضيع الاجتماعية (بما فيها الظواهر الاجتماعية بمفهومنا الحديث) هم الفلاسفة السفسطائيون (Sophistes) وذلك قبل أفلاطون وغيره من العلماء الكبار .

انظر :

Bouthoul-Gaston, Histoires de la Society, P.U. F. Paris, 1958, p .8.

حول المواضيع والقضايا الطبيعية والاجتماعية))، أو ما يسميه الباحث المذكور «بالمعجزة الإغريقية» (Le Miracle Crcque)[1]الذي نشأ في يوليد (خمسة قرون قبل ميلاد المسيح عليه السلام)، وعليه، إذا أردنا تقديم تاريخ تقريبي لبداية التفكير العلمي في العوامل الاجتماعية والنفسية وراء الظواهر الطبيعية والاجتماعية، ومنها ظاهرة الانحراف والجريمة، يمكن تقديم هذا التاريخ، أي القرن الخامس قبل الميلاد، كما يشير له كل من (فيال ١٩٥٨)[٢]، والتاريخ نفسه تقريبا يقدمه (مارو ,Marou1948)[٣] ويذكر الباحث نفسه ما يلي: (التربية والتعليم في أثينا كانت تهدف في جملة ما تهدف إليه تنمية الذكاء، والتفكير العلمي الصحيح، وتقوية البديهة بهدف الوصول إلى توازن جسمي وذهني «نفسي» . . . وإعطاء معنى التوازن- والجمال- في الحياة. . .)[٤].

ولو تمعنا فقط فيما ذُكر أعلاه فإننا نجد أن الإغريق لم يفكروا فقط في عوامل الظواهر الاجتماعية بل نجدهم قاموا بتعليم أطفالهم أيضاً أسس التفكير العلمي السليم في معطيات الحياة، والحقائق الاجتماعية، ومنها السلوكيات الفردية والاجتماعية وسبل (عوامل) التوافق مع الحياة

---

(1)Marou, H. I' Histoire de L'Education dans L' antiquite, Seuil, Paris, 1948,

ذكره فيال، مرجع سابق، ١٤-١٥.

(٢) مع ملاحظة أن الباحث الفرنسي فيال ذكر هنا التاريخ في سياق الحديث عن الفكر العلمي بصورة عامة، وليس تحديداً عن العوامل الاجتماعية أو النفسية وراء الجريمة، ولكننا نعتقد أن بداية التفكير العلمي في الظواهر الطبيعية والاجتماعية تشمل التفكير في العوامل ما وراء هذه الظواهر سواء أكان منها الطبيعي أم الاجتماعي.

(3) Vial, J. Op. Cit., p. 16.

(4)Ibid.

الاجتماعية السوية ومع المجتمع . وهو بيت القصيد فيما يتعلق بالظواهر الاجتماعية السوية منها وغير السوية ، أي السلوك السوي وغير السوي ، والعوامل وراءهما .

ولو ، تعمقنا أو على الأقل تفحصنا في بعض ما جاء على لسان المعلمين الإغريق الكبار في السياق الفلسفي ، أو العلمي ، أو أي موضوعات علمية أخرى تناولها هؤلاء ، فإننا سوف نجد بالتأكيد ما يقربنا إلى إيجاد الجذور الأولى ، أو الأصول الأولى ، للعوامل الاجتماعية والنفسية وراء السلوك غير السوي أو الإجرامي ، أو الشاذ كما سوف يتضح لاحقاً .

إن محاولة التفكير العلمي حول العوامل وراء حقائق الحياة أو الظواهر الطبيعية ليست غريبة على الحضارة الإغريقية ، بل كانت معروفة منذ عهد أفلاطون (Plato) تحديداً ، حيث يذهب هذا الأخير إلى القول مثلاً ، (لابد من وجود علاقة بين تنظيم الكون (Cosmos) ، ونظام المدينة (Lacite) (ويقصد بها المجتمع) ، ونظام النفس البشرية[١] ، وكان أفلاطون ينظر للنفس البشرية وكأنها تشبه النظام الفلسفي المتكامل) .

وفيما يتعلق بالجريمة مباشرة فإننا نحيل إلى هذه الأقوال لنفس العلامة أفلاطون ؛ الذي يقتل (يقوم بجريمة قتل) يجب أن يقبل بأن يخاف (يكون في حالة خوف داهم) الخبث (وسوء النية) هو دليل على عدم معرفة الذات وعدم معرفة الآخرين ، الظلم (الجور) هو غباوة وجهل ، وأكثر من خطأ)[٢] .

---

(1) Dormont-Negrier, ;Criminologie et Psychiatrie in Albcrnhe, Thicrry , (ed), EIllipses, Paris, 1997, p. 475.

(2) Ibid.

ويشير الباحث الفرنسي (السيكاتري (Psychiatre) والمختص في علم النفس الجنائي) نقري دورمون (Dormont-Negrier1997) [1] إلى أن أفلاطون وأفكاره يمكن أن نسوقها أيضا على مشاكلنا العصرية (المتعلقة بالعنف والجريمة والانحراف)، حيث يحيل إليه أيضاً فيما يتعلق بالعنف الشباني [2] وذلك بتأكيد مقولته التالية؛ (عندما يتعود الأولياء على ترك أطفالهم يفعلون ما يريدون. . . وعندما الأطفال لا يأخذون بعين الاعتبار ما يقوله أولياؤهم، وعندما يرتجف المعلمون أمام تلامذتهم، ويفضلون مدحهم ومداراتهم (أو حتى مداهناتهم)[3]. وعندما نجد أن الشباب لا يعيرون أي اهتمام للقوانين، ولا يعترفون بأنها فوقهم (أي القوانين) فإن ذلك يعني عدم الاعتراف بالسلطة أو بأي أحد (عدم الاعتراف بسلطة أي كان عليهم) هنا وبكل بساطة نكون قد دخلنا في عهد اغتصاب السلطة (من طرف الشباب)[4]. وبدورنا نعتقد أن أفكار أفلاطون هذه هي نوع من أنواع العوامل الاجتماعية والنفسية، المهيئة للفعل الإجرامي، أو على الأقل، هي مؤشرات تشير إلى نوازع انحرافية لدى الشباب.

أما الباحث الفرنسي الآخر والمختص في علم الإجرام روبر كاريو (Robert Cario,2002) فيحيل هو الآخر (دائماً فيما يتعلق بأفكار أفلاطون) إلى الأفكار التالية: (في كتابه «الجمهورية والقوانين» يطالب أفلاطون

---

(1) Ibid.

(٢) العنف المنسوب لفئة الشباب من أفراد المجتمع.

(٣) لأن الكلمة المستخدمة بالفرنسية هي (Les Flatters)، وتعني لغويا تملقهم، أو دهنهم (من صانع دهان) (Flatter) (ذهان مخادع).

(4) Dormont-Negrier, Op. Cit., p. 474.

بضرورة تعليم «تأهيل» المجرمين لكي لا يعاودوان الكرة، أو العود للفعل الإجرامي، وذلك بتعليمهم، أي توفير التعليم لهم، الذي من الواضح أنه ينقص (عامل الأمية)، وهو العامل وراء إجرامهم حسب اعتقاده[١]، وهنا يظهر أيضاً، أن اثنين من العوامل الاجتماعية، المعروفة لدينا الآن، التي لها علاقة بالانحراف والجريمة، والأمية، وفقدان التأهيل، سبق لأفلاطون التطرق لها.

ولو رجعنا الآن للعوامل الاجتماعية (وحتى النفسية إلى حد ما) وراء الجريمة والجنوح، ومدى علاقة بما ذهب إليه العلامة الإغريقي أفلاطون بها، فإننا بلا أدنى شك نجد لها علاقة، بل نجدها متلائمة تماماً معها، بل ربما يمكن القول إنها (أي أفكار أفلاطون السابقة الذكر) تشكل النواة الأولى لها، وتشكل البداية البكر لدراسة العوامل الاجتماعية (وحتى النفسية) للجريمة والانحراف، وأما تلميذ أفلاطون «أرسطو» (Aristotle)، أو «المعلم الثاني» كما يعرف على اعتبار أن أفلاطون هو المعلم الأول، أو هكذا يعرفون، من طرف الكثير من الباحثين فنجده أكثر تحديداً وأكثر ملامسة لموضوع العوامل الاجتماعية والنفسية وراء الجريمة، بل هناك حتى من يصنفه بأصل الدراسات الإجرامية الحديثة[٢].

يشير الباحث دورمون مثلاً (Dormont,1997) فيما يتعلق بأفكار أرسطو وعلاقتها بالجريمة والانحراف إلى أن أرسطو هو الذي يكون (بصورة أو

---

(1)Cario Robert, Introduction aux Sciences Criminelles, (4eme. Ed.), L'Harmattan, Paris, 2002, p. 25.

(٢) انظر في هذا الشأن:

-Dormont Negrier, Op. Cit., p. 474.

- Pradel – Jean, Histories des Doctrines penales, P.U.F. Paris, 1989.

- Bouthoul, Gaston, Histoire de La Sociologie, P.U.F. Paris, 1958, p.p. 8-14.

بأخرى) قد أثر ليس فقط في أفكار المدرسة الاجتماعية (صاحبة العوامل الاجتماعية)، وإنما أيضاً قد أثر حتى في أصحاب المدرسة البيولوجية أو على الأقل في مؤسسيها الأوائل من أمثال دي لابورتا (-Dellaporta1535 1615)[1]، وفرانتز جوزيف قال (F.J Gall, 1828:17-85,)، وبول بروكا (Paul-Broca1824-1880,)، وغيرهم من أصحاب النظرية المرفولوجية (Morphologique)، أو السمات الخارجية للفرد، أو أصحاب المدرسة الفيزيولوجية (Physiologique) أي المدرسة العضوية في تفسير الجريمة والانحراف، وذلك يرجع لما قدمه أرسطو من أفكار كانت سباقة في هذا الميدان[2].

ويذكر الباحث نفسه أن أفكار أرسطو حول تأثير العوامل الخارجية، الذي يقصد بها بالدرجة الأولى تأثير المناخ «الطقس» على الكائنات الحية «الحيوانات» وعلى سلوكياتها وأنواعها، وتطورها هي الأفكار نفسها التي كانت وراء دراسة العلماء البلجيكيين (كوتيليه) تحديداً (Quetlet Adolphe1796 - 1874) لتأثير المناخ على الفرد من جهة، وعلاقة العوامل البيئية بالجريمة والانحراف من جهة أخرى[3]. ولو عدنا الآن إلى بعض أفكار أرسطو التي لها علاقة، بالجريمة والانحراف بصورة عامة، والعوامل الاجتماعية والنفسية، بصورة خاصة فنحيل إلى الأفكار التالية:

(ليست الحاجة [المادية] هي التي تكون عادة وراء الجرائم الكبرى [الشنيعة]، بل هي الرغبة المجهولة [النوازع المجهولة])[4] بمعنى أن الجريمة،

---

(١) انظر لزيادة الاطلاع ، أحسن طالب، الجريمة والعقوبة، مرجع سبق ذكره، ص ٥٠-٥٣.

(2) Dormont-Negrier, Op. Cit., pp. 474-475.

(3) Ibid.

(4) Dormont-Negrier, Op. Cit., p. 474.

لا تكمن في الحاجة المادية، بقدر ما تكمن في الرغبة المجهولة في الفعل الإجرامي.

(إن البحث المفرط عن اللذة يفلس «يفسد» اللذة، لأنه «أي البحث المفرط» يغير (يعدل) من طبيعتها ووظيفتها)[١].

(العدالة هي مفتاح المدنية [المجتمع الصالح] والفرد [الإنسان العاقل] هو الإنسان الوسطي [الذي يطلب، يقبل، يرغب في الأمور الوسط]. . .)[٢].

ولو اكتفينا بالمقولات المذكورة أعلاه، وبدون الدخول في التفاصيل الفلسفية لأفكار أرسطو (لا ننسى أن معظم أفكاره ذات طابع فلسفي محض)، فإننا نستطيع إعطاءها قراءة اجتماعية، ونفسية (زيادة إلى القراءة الفلسفية المحضة). ونستطيع أن نجد لها مواقع في المعالجات الفلسفية، أو الفكرية للعوامل الاجتماعية والنفسية وراء الجريمة والانحراف، ولو أن هذه الأخيرة تشير إلى مفهوم عام ومتداخل، ونجد أن معالجات أرسطو لتلك العوامل لا يختلف كثيراً عن الأسلوب الذي يتعامل به اليوم بعض العلماء في دراستهم لعوامل الجريمة والانحراف، حيث يشير في هذا الصدد مثلاً الباحث المعاصر البريطاني كليف هولين (Clive-Holin2002,)، «إن واحداً من تحديات (Challenges) فهم الجريمة هو محاولة فهمها انطلاقاً من عدة تخصصات[٣]، بمعنى البحث في عوامل الجريمة انطلاقاً من تخصصات عدة (ومن أفكار مختلفة)، ومن التخصصات التي أشار إليها الباحث، الانثروبولوجيا، والاقتصاد، والقانون، والطب، والفلسفة، وعلم

---

(1) Ibid.

(2) Ibid.

(3) Hollin, Clive, Psychology and Crime, An Introduction to Criminal Psychology, Rutledge, London, 2002, p. 1-2.

النفس، وعلم الاجتماع، والمثير للانتباه هنا هو أنه حتى في وقتنا الحاضر مازالت «العلوم الجرمية» أو مازال البحث في الجريمة والانحراف، وعواملها متأثرة بالأفكار الفلسفية، وهو ما يؤكده الباحث البريطاني كليف هولين، وفي اعتقادنا، فإن هذه إشارة واضحة إلى تواصل واستمرار تأثير الفكر الإغريقي (بأي شكل كان) على العلوم بصورة عامة والعلوم التي تتناول الجريمة والانحراف (والعوامل وراءها) بشكل خاص.

حتى أوغست كونت (Auguste Comte1798-1857,) نفسه مؤسس علم الاجتماع، (حسب الاعتقاد الغربي)، الذي ينسب له علم الاجتماع، وفي معالجته للظواهر الاجتماعية لم يستطع الخروج عن تأثير الأفكار الفلسفية، رغم محاولته العمل عكس ذلك حسبما يذكره (عبد الرحمن بوزيدة ١٩٩٠م): (صحيح أنه انطلق من القول: إن الظواهر الاجتماعية تنطوي على بعض خواص الأشياء، ولكنه عندما حاول استنباط المبادئ العالمية التي ينطوي عليها هذا المبدأ عاد إلى الأفكار الفلسفية ...)[١].

أما الباحث الاجتماعي الفرنسي المعاصر (أرمان كيفيليه ١٩٧٦) (Armand Cavalier) فيشير في الإطار نفسه إلى أن أوغست كونت ذكر؛ (أن أي مفهوم كان لا يمكن أن يعرف [يفهم] إلا من خلال سرد تاريخه (والمقصود به هو أولاً التاريخ الفلسفي)[٢].

ويضيف الباحث نفسه((أنه وبناءً على ما ذكره أوغست كونت فإننا لا

---

(١) بو زيدة، عبد الرحمن، في تقديمه للطبقة المصرية الجزائرية لكتاب قواعد المنهج لدوركايم دور كايم إميل، قواعد المنهج، دار موفم، الجزائر، ١٩٩٠، ص٧-٨، ٢٠.

(2). Cavillier, Armand, Introduction, A La Sociolegie, Armand, Colin, Paris, 1967, p. 9.

نستطيع فهم الكثير من المفاهيم (الاجتماعية) إلا من خلال تتبع تطورها التاريخي «الفلسفي»، والسياق الذي أتت فيه في الزمان والمكان، والعلوم (التخصصات) التي شاركت في صقلها))[1] وهو ما حاولنا القيام به في هذه الجزئية بتتبع أصول العوامل الاجتماعية النفسية المهيئة للجريمة والانحراف، وتبيان دور المدرسة والفكر الإغريقي، وإسهاماته في هذا الميدان، وإسهامات المدارس والباحثين الآخرين كما سيذكر لاحقاً.

٢ . ٤ مفهوم العوامل الاجتماعية لدى بعض العلماء المؤسسين

مفهوم العوامل الاجتماعية (Social Factors Concept) عند الاجتماعيين الأوائل، وعلى رغم اتفاقهم بأن هذا المفهوم هو اجتماعي في الأصل[2]، وأن دراسته ومعالجته العلمية تكون من منطلق سوسيولوجي (أو يجب أن تكون كذلك) إلا أن هؤلاء لم يتفقوا في الزمان والمكان على معنى هذا المفهوم، بل كل ما هناك هو إطار عام سوسيولوجي لهذا المفهوم، كما سوف يتضح لاحقاً. فلو انطلقنا مثلاً من أفكار المؤسس الأول لعلم الاجتماع أوغست كونت (Auguste Comte1798-1857)، فإن مفهوم العوامل الاجتماعية لا يمكن التكلم عنه (أو فهمه) إلا في إطار المعالجة الشاملة

---

(١) البريطاني قوردن مارشال (Gerdon-Marshall-1996) في قاموسه لعلم الاجتماع يشير إلى؛ (التأمل في طبيعة المجتمع «المجتمعات» يمكن لنا أن نجده في كل مراحل تطور الفكر العلمي الغربي، (ومنه الفكر الإغريقي الذي يعد بحق المرجع الأساسي للفكر العلمي الغربي ككل). انظر :

Marshall-Gordon, Concise Dictionary, of Sociology, Oxford, Press, Oxford 1996, p .501.

(٢) هذا رغم وجود من يعارض هذه الفكرة، كما سبق توضحيه.

للظواهر الاجتماعية، لأن الظواهر الاجتماعية هي كل متكامل، والعوامل الاجتماعية وراء الظواهر الإجرامية، هي الجزء، ولا يمكن فهم الجزء إلا بفهم الكل. على اعتبار «سيادة» أو أفضلية الكل على الجزء (Primat des Tout-sur les Parties)[1] في مجال التحليل والفهم.

كونت يشير إلى أننا نبحث في الظواهر الاجتماعية (في إطار البحث عن طبيعة وتطور المجتمع) عن طريق دراستنا لتركيبة البيئة الداخلية للمجتمع، التي تتكون في حقيقة الأمر (حسب كونت) من الأشياء (Chose) والأشخاص (Individus)[2]، وهنا يذكر كونت بضرورة فهم «مفهوم الأشياء» حيث يشير؛ (يجب ألا نطلق لفظ «الأشياء» على تلك «الأشياء» المادية التي تعد جزءاً من بنية المجتمع في الوقت الحاضر فحسب)[3].

ويضيف كونت، في إطار توضيح معنى «الأشياء» التي تأخذ معنى العوامل هنا: (بل لابد من إطلاقه (أي مفهوم الأشياء) أيضاً على نتائج النشاط الإنساني[4]، في الماضي وفي الحاضر، و«الأشياء» التي خلفتها الأجيال السابقة وراءها)[5].

---

(1) Rocher, Guy, L'organisation Social, Point-HMH, Paris, p. 23.
-Comte- Auguste, Cours de Philosophic Positive.

(٢) عند كونت المجتمع الإنساني يتكون (زيادة على المؤسسات الاجتماعية)، من الأفراد «الأشخاص» على قيد الحياة، والأفراد «الأشخاص» المتوفون، وهي إشارة إلى العلاقة الترابطية بين الموروث الثقافي (تأثيراتها) والظاهرة الاجتماعية.

(٣) كونت، أوغست، قواعد المنهج في علم الاجتماع؛ ترجمة وتعليق عبد الرحمن بوزيدة، دار موفم للنشر، الجزائر العاصمة، ١٩٩٠، ص ٢٢٣.

(٤) وهي إشارة إلى التفاعل الاجتماعي وما ينتج عنه من ظواهر اجتماعية مختلفة الإيجابية منها والسلبية، مثل الجريمة والانحراف.

(٥) كونت، مرجع سبق ذكره، ص ٢٢٣.

وهنا يتضح أن دوركايم (دون أن يذكر ذلك صراحة) يصبح مفهوم العوامل الاجتماعية لديه «كل الأشياء»، التي تؤثر أو قد تؤثر في الإنسان مثلما تؤثر في الظواهر الاجتماعية المختلفة الناتجة عن النشاط والتفاعل الإنساني، لكن كونت مثل ما سبق الإشارة إليه، ينظر إلى العوامل الاجتماعية على أنها جزئية، أي ليست هي القوة الدافعة وراء حدوث التطورات الاجتماعية، إنما يمكن أن تكون مصدر القوة الدافعة لحدوث الظواهر الاجتماعية، ولكن ليست القوة الدافعة للتطورات الاجتماعية نفسها، هذا رغم أن كونت نفسه يشير وبوضوح إلى أن: (العامل الفعال الوحيد الذي يؤثر في المجتمع هو البيئة الاجتماعية بمعنى الكلمة ونعني بها البيئة الإنسانية)[1].

هذه المقولة الأخيرة يمكن فهمها في إطار تفضيل كونت للعوامل الاجتماعية على العوامل الأخرى في مجال تأثيراتها في الظواهر الاجتماعية والسلوك (التفاعل) الاجتماعي بين الفرد ومحيطه، أو بين الفرد والمجتمع الذي يتواجد فيه.

وفي هذا الإطار كونت ما يلي: «يجب على عالم الاجتماع أن يبذل مجهوده الرئيس في الكشف عن مختلف خواص البيئة الاجتماعية الإنسانية التي تستطيع التأثير في تطور الظواهر الاجتماعية»[2].

والمقصود هنا هو البحث والتركيز على العوامل الاجتماعية المختلفة التي تؤثر (أو قد تؤثر) في الظواهر الاجتماعية المختلفة، وتطورها سواء كانت تلك الظواهر إيجابية أو سلبية، وهو ما يعني في النهاية مثل ما سبق

(١) المرجع نفسه، ص ٢٢٤.
(٢) كونت، مرجع سابق، ص ٢٢٤.

وذكرنا أن، أوغست كونت يؤكد أن فهم العوامل الاجتماعية وتحديدها ينطلق من معالجة ودراسة، وفهم الظواهر الاجتماعية نفسها، وليس الانطلاق من العوامل الاجتماعية مجردة عن الظاهرة المدروسة، أو الظاهرة الاجتماعية ككل.

وأما الباحث البريطاني هربرت سبسر (Herbert-Spencer1820-1903)، المختلف مع كونت والمعارض له، فإنه على الأقل يتفق معه في أن الانطلاقة الحقيقية لدراسة العوامل الاجتماعية، يجب أن تكون من الكل إلى الجزء، ولكن العوامل عنده تشير إلى «عوامل التطور الاجتماعي»، التي تشابه عنده عوامل تطور الكائنات الحية[١]، وليس إلى عوامل الظواهر الاجتماعية، لأنه من خلال فهم ظواهر التطور الاجتماعي نستطيع استخلاص مجموعة حقائق ومتغيرات (Une Quantite de Faits Variables) تشكل هي ذاتها عوامل التغير والتطور الاجتماعي[٢].

وحقائق التطور الاجتماعي (عوامل التطور الاجتماعي) تشكل في النهاية قوة محافظة على أركان المجتمع، والقوة الدافعة للتطور (التغير والتحولات التي تحدث في المجتمع).

وهنا يظهر الفرق في معنى ومفهوم العوامل لدى كل من سبنسر، وكونت، ويتضح أيضاً الاختلاف في طبيعة ومجال العوامل الاجتماعية المطلوب التركيز عليها لفهم الظواهر الاجتماعية بصورة خاصة، وفهم تطور المجتمع بصورة عامة لدى كل من كونت، وسبنسر.

---

(١) تأثير أفكار الباحث البريطاني الآخر تشارلس داروين (Charles-Darwin) واضحة جداً في أعمال هذا الأخير.

(2) Bouthoul-Gaston, Op. Cit., pp. 68-69.

وأما الباحث والاجتماعي الفرنسي الآخر إميل دوركايم (Durkhcim-Emile1858-1917) ، فإن رؤيته للعوامل الاجتماعية تختلف عن كل من كونت، وسبنسر، لكون المحيط الاجتماعي الذي عايشه دوركايم يختلف عن المحيط الذي كان سائداً في زمن كل من كونت وسبنسر، زيادة على ذلك فإن دوركايم تأثر أيما تأثر بالوضع الاجتماعي العام، وبالتغيرات الاجتماعية والسياسية التي كانت سائدة في زمنه سواء أكان ذلك على مستوى وطنه فرنسا، أو على مستوى أوروبا ككل. ولهذا كان الاهتمام الأساسي لدوركايم هو البحث عن عوامل استقرار المجتمع أكثر من اهتمامه بالعوامل الاجتماعية وراء الظواهر الاجتماعية[١]، أي أن اهتمام دروكايم كان منصباً على العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى الاتساق والضبط، والاستقرار الاجتماعي، وليس على العوامل الاجتماعية المفسرة للظواهر الاجتماعية بصورة عامة.

وعليه، فإن دوركايم يشير إلى أن البحث في الواقع الاجتماعي (Le Fait Sociale)[٢] «لا يساوي شيئاً» إذا لم يكن ذلك البحث ينال العوامل الاجتماعية التي من شأنها تحقيق التوازن والترابط، والاستقرار الاجتماعي، وهو ما معناه، أن دوركايم ومن خلال عوامل «الواقع الاجتماعي» يريد

---

(١) انظر : Rene Revol (ed)> Dictionnaire des Sciences Economiques et Sociales, Hachette, Paris, 2002, pp121-122.

- Bouthoul. Gaston, Op. Cit., pp.92-93.
- Simon-Jean, Picrre, Histoire de la Sociologie, PUF, 1991, pp. 333-368.
- Le Robert-Scuil, Dictionnaire de Sociologie, Scuil, Paris, ;Durkheim;, Paris, 1999, pp.161-162.

(٢) هناك من يترجم الكلمة الفرنسية (Le Fait Social) بالحدث الاجتماعي، ولكننا نعتقد بأن المعنى المقصود من دروكايم هو الواقع الاجتماعي، أو الوقائع الاجتماعية.

الوصول إلى تلك العوامل الاجتماعية التي من شأنها تحقيق التوازن والاتساق، والاستقرار الاجتماعي، أي الانطلاق من الجزء للوصول إلى الكل[١]، بمعنى البحث عن العوامل الاجتماعية التي تؤدي أو قد تؤدي إلى اللااستقرار واللاتوازن اجتماعي، بهدف تلافي تلك العوامل أو معالجتها للوصول «للهدف الأسمى لكل باحث اجتماعي حقيقي»، الذي هو البحث عن عوامل الاستقرار والتوازن الاجتماعيين. وهو بذلك يختلف عن كل من سبنسر، وكونت في معنى العوامل الاجتماعية وأهدافها.

الهدف إذا من دراسة الظواهر الاجتماعية، أو «الوقائع الاجتماعية» عند دوركايم، هو الوصول إلى تفسير الوظائف، (أو الوظيفة) التي تقوم بها (أو تنتج عن) الظواهر الاجتماعية[٢]، ومن هنا تصبح العوامل عند دوركايم تعادل تقريباً مفهوم الأسباب(Les Causes)[٣]، أو البحث عن السببية وراء الظواهر والحقائق الاجتماعية في تشكلها المبطن.

ولو اقتصرنا فقط على هؤلاء العلماء الثلاثة السابقي الذكر، على اعتبار أنهم هم الذين يمكن اعتبارهم «عماد» الدراسات السوسيولوجية الأولى (حسب ما يذهب إليه بوتول (Bouthoul, 1958:5-104)، فإننا نجد عدم اتفاق واضح بين هؤلاء، سواء أكان ذلك حول معنى ومفهوم العوامل الاجتماعية، أو حول ركائز هذا المفهوم، وإذا رجعنا إلى العلماء المحدثين فإن الهوة تزداد اتساعاً حول مفهوم العوامل الاجتماعية، كما سوف يتضح ذلك من خلال عرضنا لآراء بعض المفكرين المحدثين حول مفهوم العوامل

---

(١) وهو بذلك يخالف (منهجياً) كل من أوغست كونت، وهربرت سبنسر.

(2) Revol-R, Op. Cit., p. 122.

(٣) رغم أن لكل من العوامل الاجتماعية (Social Factors)، والأسباب (Causes) معاني، ومفاهيم مختلفة، حتى عند الاجتماعيين.

الاجتماعية، والهدف والمغزى من دراستها، في مجال الظاهرة الإجرامية على الخصوص، والظواهر الاجتماعية الأخرى على العموم، ولكن أمراً واحداً يتفق عليه الجميع، هو أن العوامل الاجتماعية هي أحد شواهد الاختلاف بين المدخل السوسيولوجي ككل (لدراسة الظواهر الاجتماعية)، والظاهرة الإجرامية، وبين المداخل الأخرى في دراسة الظواهر نفسها.

٢ .٥ رؤية بعض الباحثين المعاصرين للعوامل الاجتماعية

الباحث الكندي المختص موريس كيسون (Cusson, Maurice2000,) يشير في هذا المجال إلى «أن الجريمة» تسبح في المحيط الاجتماعي الذي رغم أنه سائل «مائع غير ثابت»، إلا أنه يسهم في توسيعها وفي ديمومتها [بقائها أو ثباتها][1]، الذي يقصده كيسون هنا هو، أن المحيط الاجتماعي، ومن خلال العوامل الاجتماعية يسهم مباشرة في ظهور الجريمة والانحراف، وفي بروز الشخصية الإجرامية، هذا رغم أن مفهوم المحيط الاجتماعي، وكما العوامل الاجتماعية هما مفهومان غير واضحين أحياناً، وغير محددين في الزمان والمكان.

العوامل الاجتماعية قد تشير أيضاً إلى عملية التطبيع ـ من عدمه ـ أي حصول عملية التطبيع الاجتماعي (Socialisation) من عدمه، لأن تأثير المحيط الاجتماعي (كما العوامل الاجتماعية) يحدث بواسطة عملية التطبيع الاجتماعي (سلباً أم إيجاباً). الذي يحدثه أساساً المعايير والقيم الاجتماعية، (Norm and Values) السائدة في المحيط الاجتماعي المعني. كما تشير العوامل الاجتماعية (في ميدان الجريمة والانحراف) إلى تأثير

(1) Cusson, Maurice, La Criminologie, (3eme ed.), Hachette, Paris, 2000, p. 91.

الأحوال الاجتماعية (State of Affairs) العامة والخاصة، وهيمنتها على الأفراد في أوقات وظروف معينة.

العوامل الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف والسلوك بصورة عامة تشير أيضاً؛ إلى التأثير المباشر للتفاعل الاجتماعي (Social-Interaction) الكثيف للأفراد فيما بينهم وللوسط الاجتماعي الضيق، وهو ما يسميه المختص الفرنسي جان بيناتيل (Pinatel-Jean2001,)، تأثير المحيط الذي لا مناص منه، أو تأثير «المحيط الضروري» (Le Milieu Ineluctable)[١]، أو المحيط الإجباري (محيط العائلة، والمقربين جداً)، في مقابل «المحيط العابر» (Le Milieu Occasionnel)، ويعني به، محيط الدراسة، ومحيط العمل، ومحيط الرفاق، ومحيط الخدمة العسكرية مثلاً[٢].

وهي إشارة، من هذا الباحث، إلى أسبقية، المحيط الضيق في التأثير في الأفراد، وإلى أهميته، بالمقارنة بالمحيط «العابر» أو المحيط الواسع.

وحسب هذا الأخير فإن «المحيط الإجباري» يدخلنا في واقع الأمر في نوع من أنواع الجبرية الاجتماعية[٣] (Social Determinisme (Un) (Determinisme Social في مقابل الجبرية البيولوجية (عند لمبروزو مثلاً)، أو الجبرية النفسية (عند فرويد مثلاً)، تأثير «المحيط الإجباري» عند بيناتيل لا يعادله أي تأثير آخر (تأثير العوامل الاجتماعية ـ الأسرية، لا يعادلها أي تأثير

---

(1) Pinatel, Jean, Histoire des Sciences de l'Homme el de la Criminologie, L'Harmattan, Paris, 2001, p. 108.

(2)) Pinatel, Jean, Op. Cit., p. 107.

(٣) وهو المفهوم الذي تتجنبه المدرسة الاجتماعية، كما يتجنبه الاجتماعيون بصورة عامة، لكن في واقع الأمر هو نوع من أنواع الجبرية الاجتماعية، وفي اعتقادنا فإنه موجود، وهو ما يشير إليه بيناتيل وغيره من الباحثين مثل (Wilson, -Q -J1998) مثلاً.

آخر) رغم أن المحيط العابر يكون له هو الآخر تأثير واضح على كل من الفرد والجماعة، إلا أنه لا يعادل تأثير (عوامل) المحيط الضيق، أو «الإجباري» كما يسميه بيناتيل، وعليه يمكن القول إن تأثير كل من عوامل المحيط الضيق والمحيط العابر (الواسع) حقيقي وموجود لكن الاختلاف يكون فقط في درجة تأثير كل منهما في الفرد والجماعة، وبخاصة فيما يتعلق بالشخصية وسلوك الفرد.

أما الباحث الأمريكي أدوين سادرلند (E. Sutherland 1978,)، فيشير إلى أن الجريمة والانحراف (والمقصود بالضبط معدلات ومتوسط وأنماط الجريمة والانحراف) لا تتأثر فقط بالعوامل الاجتماعية، الضيقة والحميمية، إنما تتأثر أيضاً بالعوامل المرتبطة بالسياسات الاجتماعية والإستراتيجيات الاجتماعية وبالمتغيرات المتعلقة بالتغير والتحول (عوامل التغير والتحول) الاجتماعي[١].

العوامل الاجتماعية عند بعض الاجتماعيين قد تأخذ شكل مؤثرات (Social-Indicators)[٢] في الدراسة، أو المعالجة الميدانية للجريمة والانحراف، وهذه المؤثرات قد تنقلب هي الأخرى إلى فروض أو تساؤلات يجاب عنها عن طريق البحوث الميدانية، وهو ما قام به مثلاً الرائد في ميدان البحث الاجتماعي الميداني الأمريكي بول لازارسفيلد,L'azarsfeld Paul F.Feld) (Paul,F.1966-1970 وبخاصة في دراساته عن تأثير الإعلام (Media) في

(1) Sutherland, B. Cressey, D., Op. Cit., pp. 61-62, 54-56.

(٢) مع العلم أن مفهوم المؤثرات الاجتماعية (Social Indicators) بالمعنى الاجتماعي المحض يختلف عن العوامل الاجتماعية (Social-Factors) لتوضيح الفرق، انظر قوردن مارشال:

Marshall-Gordon, Concise Dictionary of Sociology, Oxford, University Press, 1996, p. 438.

المجتمع بصورة عامة، وعلى بعض الظواهر الاجتماعية (ومنها الجريمة والانحراف)[1].

والبعض الآخر من الاجتماعيين يرى في العوامل الاجتماعية مؤشراً من مؤشرات استقلالية ونضج علم الاجتماع الجنائي، بحيث إن هذا الأخير وباعتماده على «العوامل الاجتماعية» في مجال تفسير الجريمة والانحراف أصبح بذلك يعتمد على «مقدراته الذاتية» أو بالأحرى أصبح يعتمد على بياناته (الاجتماعية) ومعطياته (الاجتماعية) الخاصة به، وهو بذلك ليس في حاجة للاستعانة أو «استيراد» عوامل أخرى (غير اجتماعية) لتفسير الجريمة والانحراف، ومن أصحاب هذا الرأي نذكر ولفقانق (Wolfgang1967,)، والباحث فراكوتي (Ferracuti1966,)[2]، وهو ما يشير إليه أيضاً الباحث البريطاني هولين كليف (Hollin, Clive)[3].

ونحن نذكر هذا فقط من باب توضيح مفهوم العوامل الاجتماعية واختلافاتها لدى الاجتماعيين أنفسهم.

---

(١) بول-لازرسفيليد، رائد علم الاجتماع التطبيقي الميداني -Paul Lazarsfeld1951) (1976 وهو من أصل نمساوي هاجر إلى الولايات المتحدة الأمريكية وأنشأ مكتباً للبحث الميداني الاجتماعي في جامعة كولومبيا الشهيرة، استخدم المؤشرات (Indicators) في دراسة الانتخابات والتصويت، وتأثير الإعلام، وهو أيضاً صاحب الاتجاه الكمي في علم الاجتماع.

(٢) مرجع سبق ذكره في هذه الدراسة. (Wolfgang Ferracauti)

(3)Hollin, Clive, Psychology, and Crime, An Introduction to Criminal Psychology, Rutledge, London, 2002, pp. 3-4.

٢ .٦ تطور دراسة العوامل الاجتماعية

سبق وذكرنا أن دراسة العوامل الاجتماعية (والنفسية) في شكلها البكر، أو جذورها الأولى، تعود في الأصل إلى الإغريق وهو ما يؤكده أيضاً الباحث الفرنسي جان فيال (Jean, Vial, 1998:17)، حيث يشير هذا الأخير إلى أن ((الإغريق طوروا الرياضة والعلوم الطبيعية وغيرها من العلوم، وبدؤوا من ملاحظة الوقائع (Les Faits) الفيزيقية والطبيعية (الظواهر الطبيعية وتصنيفها))[١].

بعد الإغريق (في اعتقادنا) يمكن أن نذكر العلماء العرب الذين عرفوا كيف يستفيدون من العلماء البيزنطيين، والعلماء الإغريق الآثينيين[٢] الذين استقروا في مدينة غاندي شابور (إيران حالياً)، بعد هروبهم من المدن الإغريقية القديمة (بعد سيطرة الكنيسة والإمبراطورية البيزنطية)، حيث أخذ العرب والمسلمون (بالفعل وليس بالقول كما هو شأننا اليوم)، على عاتقهم تطوير العلوم التي كانت مخنوقة (Etouffee)، في الغرب وأوروبا المسيحية، وهو ما يشهد عليه مثلاً الباحث الفرنسي الشهير جان فيال (Vial-J)[٣] وغيره. وكان ذلك حتى في مجال العوامل التي لها علاقة بالحياة الاجتماعية، ويشير (فيال، ١٩٩٨) إلى ((أن العلماء العرب والمسلمين، انطلقوا من محاولة تعديل[تقويم] الطبيعة البشرية (تقويم السلوك)، لأن

---

(1) Vial, Jean, Histoire de L'Education, Presses Universitaires de France, (2 eme ed.), 1998, p. 32.

(٢) نسبة إلى دولة أثينا وهي إحدى«الدولة المدنية» (City State) الإغريقية، التي كانت موجودة فيما يعرف باليونان حالياً .

(3) Ibid, p. 32.

ذلك كان ممكناً في نظرهم انطلاقاً من جهود علمية جادة ومضنية (بمعنى حاول العرب تعديل طبائع الإنسان بما يخدم الأخلاق والقيم المقبولة اجتماعياً))[1]، ويمكن ملاحظة ذلك من أعمال العالم العربي المسلم مسكويه (Mishawkh) في القرن الحادي عشر الميلادي.

(Its partirent de ce Principe enonce par (Miskawayh-XI siecle) .. que la Nature humaine doit etre redresse et qu‘elle peut etre au prix de certains efforts).

بطبيعة الحال العلماء العرب والمسلمين في ذلك الوقت لم يبحثوا في العوامل الاجتماعية، أو النفسية تحت هذا المسمى، مثلهم في ذلك مثل بقية العلماء، قبل ظهور العلوم الاجتماعية، وتحديداً، علم الاجتماع وعلم النفس، إلا أن العرب والمسلمين على الأقل كانوا يبحثون عن الطرق، والسبل (الوسائل) التي من شأنها المساعدة في تحسين، وتقويم، وتعديل طبائع البشر (السلوك البشري)، اعتماداً على العلم بالدرجة الأولى[2]، بينما غيرهم (في ذلك الوقت) أهملوا ذلك، ولكن أين هو حالنا الآن من كل هذا، هذا سؤال مطروح، يحتاج إلى الإجابة!

يقدم، ذات الباحث، دليلاً على ما ذكرناه، وهو ما قام به (الخليفة)، المأمون (Al-Mammun)[3] الذي أنشأ في بغداد دار الحكمة، واستقدم أفضل

(١) وحسب ما ذكره الكاتب الفرنسي المذكور أعلاه، فإن العرب (والمسلمين) في حقيقة الأمر، كانوا يعتقدون بضرورة تعديل طبائع البشر، لتصبح متوافقة مع المحيط الاجتماعي والأخلاق الاجتماعية السائدة، وذلك باعتماد العلم والمعرفة أولاً.

(٢) قدمنا هذا الطرح وانطلاقاً من أفكار باحث غير عربي وغير مسلم حتى لا نتهم باللا موضوعية، أو «بالتمجيد» غير المبرر للعرب والمسلمين في مجال إسهامهم في التطور العلمي والمعرفي للإنسانية.

(٣)وهي التسمية الذي استعملها الباحث (فيال) للخليفة العباسي المأمون.

الكتب والمصادر الإغريقية من بيزنطة (Byzance)، وأمر بترجمتها والاستفادة منها، واستعان في ذلك حتى ببعض العلماء المسيحيين[١]، وفي القاهرة، كان الخليفة هناك، هو الآخر يتنافس مع الخليفة العباسي، المأمون في المجال العلمي[٢]، وأسس هو الآخر أيضاً (دار الحكمة) (Maison de la sagesse) وهو ما يعني أكاديمية علمية، ومكتبة ضخمة جداً (Une,immense bibliothèque)[٣] تحتوي على المراجع العلمية كافة التي كانت متوفرة في ذلك الوقت[٤].

إن تشكيل تلك المدارس العلمية في العالم العربي الإسلامي، حسب ما يذهب إليه الباحث الفرنسي السابق الذكر، هو أهم عامل في مبعث ونشر المعرفة والعلم في العالم العربي والإسلامي، حيث يشير إلى ((أنه في سنة ١٢٥٨، وفي بغداد وحدها كانت هناك حوالي ست وثلاثين (٣٦) مدرسة

(١) الذين لم يلقوا الاعتراف والترحاب في بلدانهم، بل كانوا محاربين ومنبوذين من طرف الأنظمة الإقطاعية، ومن الكنيسة ذاتها، فوجدوا في الديار الإسلامية ملاذاً آمناً، ومكاناً خصباً لمزاولة بحوثهم العلمية بكل حرية، الحرية التي كانوا يفتقدونها في بلدانهم في ذلك الوقت.

(2) Vial, Jean, Op. Cit., p. 32.

(3) Ibid.

(٤) مثل هذه الأمور (بناء المؤسسات العلمية الضخمة) لم تكن متوفرة في الغرب المسيحي، ولم يبتدأ التفكير في إنشائها إلا بعد سقوط الإقطاع وضعف سيطرة الكنيسة على الحياة العامة في المجتمع الغربي المسيحي، وخير مثال على ذلك هو أن المؤسسات العلمية العريقة في الغرب مثل أكسفورد ١٢٠٦ (Oxford) وكامبردج ١٢٣١ (Cambridge) في بريطانيا، ومنبوليه ١٢٨٣ (Montpellier) في فرنسا، ونابلي ١٢٢٤ (Naples) في إيطاليا لم تنشأ إلا بعد ثلاثة أو أربعة قرون من ظهور مراكز الإشعاع العلمي العربي الإسلامي (مدارس دار الحكمة) في كل من المشرق والمغرب العربي، وأما في الأندلس فكانت سابقة على ذلك بكثير.

ومؤسسة علمية (ذات مستوى عال))[1]. هؤلاء العلماء أثروا بالتأكيد في الحياة العامة، وفي النشاط والفعل ًالاجتماعيين.

ويشير الباحث الفرنسي الثاني (سورديل ١٩٨١) (Sourdel 1981) إلى أن المعارف العلمية والنظرية والميدانية التي توصل لها العرب كان لها بالغ الأثر على الواقع المعيش والحياة العملية، وطبقت فعلاً (العلوم والمعارف) في المؤسسات العامة، والاجتماعية وأصبح للعرب مختصون في الرياضيات والطب... وغيرها من العلوم، وبعد اتصال العرب بالغرب المسيحي كانوا هم الذين روجوا «العلوم المعقدة»[2]، أو «الثقافة المعقدة» كما يسميها (سورديل، ١٩٨١))[3].

Europe les Arabes Furent les s d (Par leurs contact avec les peupl agents de diffusion dune culture complexe)(4).

العلوم المعقدة (العلوم الصحيحة)، هي العبارة نفسها التي يستخدمها أيضاً (فيال، ١٩٩٨م: ٣٤). وهو ما معناه أن «العلوم الحقيقية» (الوضعية) يعود الفضل في دخولها لأوروبا المسيحية للعرب، ويقدم الباحث مثالاً

---

(١) هنا يحيل الكاتب الفرنسي إلى باحث فرنسي آخر هو (سور ديلن ١٩٨١) (D, Sourdel, 1981) الذي أشاد بدور التأهيل العملي والميداني الذي كانت المؤسسات العلمية العربية والإسلامية تقوم به في القرن الحادي عشر والثاني والثالث عشر حتى القرن الرابع عشر، وما كان له من أثر عملي ميداني على الحياة العامة وعلى تسيير وإدارة المؤسسات الاجتماعية وأجهزة الدولة ككل.

(٢) وهي إشارة إلى الاختلاف الواضح بين العلوم التي قدمها العرب لأوروبا، و«العلوم» السائدة في أوروبا في ذلك الوقت التي كانت تتلخص في العلوم الثيولوجية الغيبية، والتعاليم الكنسية، التي كانت أحياناً تقدم على أنها «علوم».

(٣) سرو ديل (Sourdel) ذكره فيال (Vial)، مرجع سبق ذكره، ص ٣٤.

(٤) سور ديل (Sourdel)، ذكره فيال (Vial)، مرجع سبق ذكره، ص ٣٤.

على ذلك ما أحدثه العرب من إسهام وتأثير في العلم بواسطة مدارسهم العلمية، في كل من أشبيلية، وطليطلة، (Toledo)، (Seville)، وفلانسيا (Valence)، وبخاصة، في مدينة قرطبة (Cordoue) حيث كانت لإسهامات ابن رشد (Averroece)، أكبر الأثر على ثقافة القرون الوسطى[١]، أي الثقافة والمعرفة والعلم السائد في ذلك الوقت في أوروبا.

ولو عدنا الآن إلى إسهام الباحثين والعلماء العرب في دراسة العوامل الاجتماعية، فنقول بكل بساطة ان تطور الدراسات الاجتماعية، التي حدثت في عصر التنوير (Renaissance) في أوروبا، لم يكن ممكناً دون الإسهام العربي الإسلامي في مجال العلوم بصورة عامة وفي مجال العلوم التي لها علاقة بالحياة الاجتماعية وتقويم (تعدل) السلوك الإنساني، بصورة خاصة مثل ما أشار له الكثير من العلماء الغربيين أنفسهم (Vial 1998)، (Sourdel1981,)، (Bouthoul1958,)، [٢](Gregoire1961,) ذلك التطور لم يكن ممكناً، إلا بعد الاطلاع على المعالجات العملية والمعرفية للعلماء العرب المسلمين للعوامل التي «تحكم الحياة الاجتماعية» أو عوامل الظواهر الاجتماعية والطبيعية على حد سواء[٣]، وهذه الحقيقة بحد ذاتها تعبير عن الإسهام الفعلي للعرب والمسلمين، في دراسة عوامل الظواهر الاجتماعية.

---

(1) Vial, J. Op. Cit., p. 34.

(٢) انظر: Buthoul, Gaston, Histoire de la Sociologie, Presses Universities, de France, Op. Cit., p.p.20-23.

- Gregoire, Francois, Les Grandes Doctrines Morales, (3red ed), Presses Universities de France, 1961, p.p. 59-61.

(٣) هذا حتى ولو أن العلماء العرب والمسلمين في ذلك الوقت لم يتناولوا «الظواهر الاجتماعية» أو «الظواهر الطبيعية»، تحت هذا المسمى، لكنهم في المقابل تناولوا «عوامل» الحياة الاجتماعية، وفسروا الكثير من «أسبابه» وعليه الكثير من الظواهر الطبيعية (العلوم الطبيعية).

٢ . ٧ ابن خلدون والعوامل الاجتماعية

أما أفضل مثال لإسهام العرب والمسلمين في دراسة العوامل الاجتماعية فإننا نجده بلا شك في بحوث وأفكار العلامة العربي عبد الرحمن بن خلدون (١٣٣٢ـ١٤٠٦)، وذلك من خلال إسهاماته الأكيدة في مجال تطور العلوم الاجتماعية بصورة عامة، وفي مجال تطور علم الاجتماع بصورة خاصة، الأمر الذي له علاقة مباشرة بدراسة العوامل الاجتماعية.

وفي هذا المجال يشير الباحث الفرنسي قاسطون بوتول (Gaston, Bouthoul1958) إلى ما يلي؛ ((كان علينا الانتظار حوالي ألف سنة لمعاودة التفكير الاجتماعي [الصحيح] الذي تقطع بموت القديس أوغسطين))[١].

العلامة ابن خلدون كان بحقيقة الأمر فلتة زمانه، وكان «المفكر الأول» والأب الحقيقي لعلم الاجتماع، وهذا باعتراف العلماء الغربيين أنفسهم، كما يتضح ما سبق ذكره، وكان من أتباع العلامة العربي الكبير ابن رشد.

وفي مجال اهتمام ابن خلدون بالعوامل الاجتماعية فإنها تتضح، من خلال اهتمامه بالعوامل التي أدت إلى سقوط الدولة الإسلامية في الأندلس[٢]، بالنسبة لابن خلدون فإن هذه العوامل لا يمكن البحث عنها إلا في الأنساق الاجتماعية، وفي البناء الاجتماعي، وفي الحياة الاجتماعية التي كانت سائدة في ذلك الوقت، وهذه الفكرة على درجة كبيرة من الأهمية بالنظر لموضوعنا «العوامل الاجتماعية»، حيث نجد أن ابن خلدون انتبه لها

---

(١) القديس أوغسطين (Saint-Augustin) هو مفكر مسيحي كبير من أصل جزائري.

(2) Bouthoul, G. Op. Cit., p. 20.

قبل غيره، وحاول البحث فيها قبل غيره من العلماء[1]، كذلك حاول عبد الرحمن بن خلدون بالدرجة الأولى بحث واستقراء العوامل الاجتماعية التي كانت وراء شيوع الفوضى وظهور النزاعات في دول شمال إفريقيا في زمانه، (La Naissace de l'anarchie Nord-Africaine ...)[2]. ونفس الشيء حاول فعله، فيما يتعلق بالعوامل والأسباب التي جعلت التتار (والطاغية تيمور لنك) تحديداً، «يتجرأ» على غزو بلاد المشرق العربي، وكلها كانت «عوامل اجتماعية» قبل كل شيء حسب اعتقاد ابن خلدون

ولأنه حسب اعتقاده فإن العوامل وراء سقوط، أو ظهور الحضارات، لا تكمن في العوامل العسكرية أو حتى السياسية بقدر ما تكمن في العوامل الاجتماعية المتمثلة أصلاً في انحلال الطبقة السياسية، وتأثيراتها على بقية الطبقات الاجتماعية الأخرى، وهو ما أدى إلى ضعف العصبية[3] لدى بقية أفراد المجتمع (في المجتمعات العربية الإسلامية) حيث أصيبت الطبقة السياسية الحاكمة فيها بالانحلال والتميع، حتى أصبحت تعتمد على الغير (الاعتماد على الحراس والجنود الأجانب) للحماية والدفاع على سلطتهم وملكهم، وأصبح اهتمام الحكام، والسلطة المتنفذة منصباً على الدفاع عن

(١) وهي إشارة إلى أسبقية ابن خلدون على كل العلماء المسلمين العرب، أو غيرهم الذين لم يسبق لواحد منهم (حسب علمنا) أن حاول البحث في العوامل الاجتماعية، وراء سقوط أو ظهور الأنظمة السياسية، أو المجتمعات أو الحضارات، وغالبية الدراسات التاريخية مثلاً في هذا الشأن كانت كلها عبارة عن دراسات سردية للأحداث والوقائع التي تزامنت مع ظهور أو سقوط الأنظمة السياسية أو الحضارات.

(2) Outhaul, G. Op. Cit., p.p. 20-21

(٣) العصبية عند ابن خلدون حسب اعتقادنا تشير إلى، الاستعداد الطبيعي للحماية والدفاع في مقابل الاستعداد المصطنع (العصبية المصطنعة) التي تبنى على المال، أو الولاء الزائف «المداهنة» أو على المرتزقة من الجند.

أنفسهم، (كأفراد وجماعات)، وليس منصباً على الدفاع عن المجتمع والسلطة كممثلة لسيادة الدولة والمجتمع، وغاب الاعتماد على العدل والفضيلة كأساس للحكم وهذه الوضعية التي وصفها ابن خلدون قبل ست مائة سنة، وصفها، دوركايم فيما بعد باللامعيارية (ظهور حالة اللامعيارية) Anomic الذي بدون شك يكون هذا الأخير قد استفاد من فكر عبد الرحمن ابن خلدون في هذا الشأن[1]، وعلى هذا الأساس فإن ابن خلدون يكون قد أعطى للدراسات التاريخية (علم التاريخ) مفهوماً اجتماعياً محضاً. كما يذهب إليه (بوتول، ١٩٥٨ : ٢٠)، وهو ما يؤيد ما ذهبنا إليه من تأثير عبد الرحمن بن خلدون في العلوم الاجتماعية ككل، وأسبقيته في الأفكار الاجتماعية (السوسيولوجية). وحسب اعتقادنا فإن دراسة العوامل الاجتماعية (وراء الأحداث والوقائع والظواهر الاجتماعية)، في صورها التخصصية الأولى، أو بداياتها التخصصية الأولى تعود أساساً وفعلياً للعالم عبد الرحمن بن خلدون[2]. وهذا يظهر جلياً في مقولته المشهورة: (التاريخ مجاله الأساسي هو تفسير الحالة الاجتماعية للإنسان)[3].

---

(١) لأن، مؤرخ عمل الاجتماع الأوروبي، قاسون بوتول، ينعت (يصف) عبد الرحمن بن خلدون «بالمنارة الأولى» لعلم الاجتماع الحديث (Le précurseur de la sociologie Moderne)

(٢) يشير، هنا، المؤرخ صاحب نظرية فلسفة التاريخ المعاصر، البريطاني أرنولد توينبي (Arnold-Toynbee)، ((أن عبد الرحمن بن خلدون بنى وأسس لفلسفة تاريخية، وهو عمل يعد بحق أكبر جهد فكري لم يسبق لأي مفكر وفي أي زمان أو مكان تقديمه)).

ذكرت هذه المقولة في الاحتفال بالذكري الست مئة لوفاة ابن خلدون الذي انعقد بالجزائر العاصمة في الفترة ٢١-٢٢ فبراير ٢٠٠٦م، انظر:

Merzouk, Zineb, “Le penseur qui, a eclaire le siecle“, El-Watan, Alger, 22 Feb 2006.

(3) Bouthoul, Op. Cit., p. 20.

وهو ما معناه أن الهدف الحقيقي للدراسات التاريخية هو ليس مجرد سرد الأحداث والوقائع ومن لعبوا دوراً فيها، بل إن الدراسة التاريخية السليمة هي التي تجعلنا نفهم الحالة الاجتماعية السائدة في المجتمع المعني بالدراسة (أي الحالة والظروف، والشروط المحيطة التي كانت سائدة في ذلك الوقت)، وهو ما يعني باللغة السوسيولوجية الحديثة، فهم العوامل الاجتماعية وراء الأحداث والوقائع، والظواهر الاجتماعية التي سادت، أو السائدة، وهو ما معناه أيضاً، فهم العوامل والظروف والشروط وراء ظهور واختفاء الأنظمة الاجتماعية والسياسية والحضارات ككل، وما يتبعها من ظواهر اجتماعية. لأن الظواهر الاجتماعية هي نفسها التي تكون وراء الأنماط والنماذج السلوكية السائدة في المجتمع مجال الدراسة سواء أكانت عواملها اجتماعية أو نفسية، أو سياسية.

وفي اعتقادنا فإن العوامل الاجتماعية التي ركز عليها ابن خلدون في دراساته للمجتمعات العربية المختلفة (من منظور سوسيولوجي بحت) هي:

١ ـ العائلة.

٢ ـ العشيرة.

٣ ـ القبيلة.

٤ ـ حياة البداوة.

٥ ـ حياة التحضر.

٦ ـ الأخلاق.

٧ ـ الضبط العائلي (الضبط الاجتماعي).

٨ ـ الفئات الاجتماعية المكونة للمجتمع (الطبقية في المجتمع).

٩ ـ عامل العصبية[١] (التي تكون وراء ظهور وسقوط الأنظمة الاجتماعية والسياسية والحضارات حسب اعتقاد ابن خلدون).

١٠ ـ المهن والحرف، وعلاقتها باختلاف المجتمعات.

١١ ـ المنزلة الاجتماعية وعلاقتها بالمهنة.

١٢ ـ التغير الاجتماعي.

١٣ ـ التنظيم الاجتماعي[٢].

عند ابن خلدون سقوط المجتمعات مرتبط بضعف العصبية على المستويين الفردي والجماعي، وهو ما يعنى باللغة السوسيولوجية الحديثة أنه مرتبط بضعف التنظيم الاجتماعي، وضعف الضبط الاجتماعي.

الباحث بوتول، ومثله البريطاني توينبي مثلاً يشيران إلى أن ابن خلدون يعتقد (فيما يتعلق بالعوامل الاجتماعية) أن سبب سقوط المجتمعات والأنظمة السياسية والاجتماعية يعود إلى الاختلافات النفسية فيما بين الأجيال المتعاقبة).

(Les Differences Psychologiques entre Les Generations Successive)[٣]

وعندما يشير ابن خلدون إلى؛ «سقوط الأنظمة والمجتمعات» فإنه يعني أيضاً وبالتأكيد سقوط الأفراد (الضياع الأخلاقي للأفراد)، لأنه يشير إلى

---

(١) مع العلم أن مفهوم العصبية لدى ابن خلدون مازال يحتاج إلى إعادة قراءة وتدقيق وبخاصة من المنظور السوسيولوجي المحض، لأننا نعتقد أن هذا المفهوم ما زال يشوبه الكثير من سوء الفهم عند بعض من الاجتماعيين (وحتى المؤرخين) العرب.

(٢) كل هذه المواضيع يمكن الاطلاع عليها، والتعرف عليها في كتابه المشهور «المقدمة» الذي ترجم للفرنسية تحت عنوان (Prolegomenes).

(3) Bouthoul, Op., Cit., P. 21.

الاختلافات النفسية بين الأجيال المتعاقبة، ونحن نعرف أن الاختلافات النفسية تكون أصلاً على مستوى الأفراد، وهذه إشارة أخرى إلى أن ابن خلدون كان أيضا من أوائل العلماء الذين عالجوا ليس فقط العوامل الاجتماعية، وإنما أيضا العوامل النفسية، وتأثيراتها في الحقائق الاجتماعية، والمقصود هنا تأثيراتها على الظاهرة الاجتماعية، والظاهرة النفسية لدى الأفراد أنفسهم، بمعنى أنه عالج العوامل في ميدان الظواهر الاجتماعية، والعوامل في ميدان الظواهر النفسية (ومنها عوامل السلوك الفردي).

وفيما يتعلق بالضبط الاجتماعي، يشير ابن خلدون إلى أن الإنسان هو المخلوق الوحيد من بين الكائنات الحية الذي يحتاج وبدون منازع إلى الضبط، وإلى السلطة التي بدونها أي الضبط والسلطة سوف تعم الفوضى (في المجتمع البشري) . . . لأن الطبيعة الفاسدة (الطبيعة البشرية، أو الغرائز الفطرية البدائية)، هي التي تصبح مسيطرة (على الإنسان)[١].

وقف ابن خلدون مطولاً على معالجة العوامل الاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي كانت وراء سقوط الأنظمة السياسية والاجتماعية للدول في الأندلس وفي شمال إفريقيا، وحتى في مناطق أخرى. وعالجها بالتفصيل والدقة التي لم يسبقه إليها أحد من الباحثين، أو المؤرخين العرب وغير العرب.

وكما أشار بوتول[٢] فإن ابن خلدون بعمله هذا يكون قد قلب الموازين في قراءة التاريخ العربي بخاصة والتاريخ الإنساني بعامة، وتحديداً باعتماده

---

(1)) Bouthoul, Op. Cit., p. 23.

(2) Ibid.

على تأثيرات العوامل الاجتماعية (بالأساس) في ظهور وسقوط الحضارات والأنظمة السياسة والاجتماعية، ويكون بذلك قد دخل المجال السوسيولوجي من بابه الواسع، وبخاصة ما يمكن أن نسميه الآن بالوصف الاجتماعي للتاريخ (وللمجتمعات)، وتاريخ شمال إفريقيا والأندلس الاجتماعي تحديداً، (الدراسة الاجتماعية لتاريخ مجتمعات الشمال الإفريقي العربي والأندلس).

٢ . ٨ نبذة عن المعالجة العلمية للعوامل الاجتماعية في أوروبا وأمريكا الشمالية

فيما يتعلق بتطور دراسة الجريمة والانحراف من منطلق اجتماعي بصورة عامة، وتطور العوامل الاجتماعية نفسها بصورة خاصة، يشير البروفسور الأمريكي ذائع الصيت تورستن سيلين (Sellin-Thorsten.1961)، إلى أن أول دراسة علمية للجريمة (وعواملها) في الولايات المتحدة الأمريكية كانت ضمن الأعمال العلمية التي قام بها الباحث الأمريكي المعروف أدوين ساذرلاند[١] (Edwin-Sutheland.1883-1950) وذلك في سنة ١٩٢٤م، وتظهر بوضوح في الكتب العلمية «التدريسية» (Tex-books)[٢] التي وضعها نفس الباحث في تلك السنة، زيادة على المقالات العلمية لنفس الكاتب التي نشرت في

---

(١) انظر في : Sellin, Thorsten
Wolgang-Savitz _ Jchnson, The Sociology of Crime and Delinquency, John Wiley and Sons, Inc. New York, 1962مقدمة الكتاب بقلم تورستن سيلني

(٢) إشارة إلى كتابه المشهور والمعروف تحت عنوان علم الإجرام (Criminology) الذي طبع لأول مرة في سنة ١٩٢٤م.

المجلات العلمية المتخصصة. أما ساذرلند نفسه فيشير إلى أن دراسة الجريمة والانحراف (ومنها دراسة العوامل) بدأ في الحقيقة في الولايات المتحدة الأمريكية كما في أوروبا من خلال المدرسة «الخرائطية» الجغرافية (Began with the Cartogrophic and Socialist Schools) ومن خلال بعض الأفكار «الاشتراكية» العلمية المتخصصة. أي من خلال الفكر الاشتراكي عند بعض المفكرين الأوروبيين الأوائل[1] الذين حاولوا تفسير الجريمة والانحراف من منطلق عوامل المحيط المادي (الجغرافي)، والمحيط الاجتماعي (الأنظمة السياسية والاقتصادية) السائد في المجتمعات في تلك الفترة.

ويشير في هذا الإطار إلى علماء مثل فون لزتس (Von Laszt) الألماني، وبرنس (Prins) البلجيكي[2]، وفان هامل (Van-Hmel) الهولندي، وفوانسكي (Foinsky) الروسي، وتارد (Tarde) الفرنسي.

وبالعود إلى تطور دراسة العوامل الاجتماعية للجريمة والانحراف في الولايات المتحدة الأمريكية يشير ساذرلند (Sutherland) إلى أن ذلك كان على يد الاجتماعيين (By Sociologists)، ويقدم تاريخ ١٩٠١م، كبداية لذلك حيث تم تقديم أول محاضرات علمية حول هذا الموضوع (ومن وجهة النظر السوسيولوجية) تحت عنوان «دراسة علم السوسيولوجيا (Sociology) في المعاهد والكليات والجامعات الأمريكية»[3]، وهو بذلك ينزع عن نفسه

(1) Sutherland, W. Cressey, D. Criminology, (10th ed.) J.B. Lippincott Company, New York, 1978, p. 61.

(٢) ولا ندري لماذا تجاهل ساذرلاند الباحث البلجيكي المعروف في هذا الميدان كوتيليه (Quetelet).

(٣) وهي إشارة أيضاً إلى البحث المنشور في مجلة علم الاجتماع الأمريكي لسنة ١٩٠٢م بعنوان:

- Tolman, Frank, ;The Study of Sociology in Institutions of Learning in the United States;, American, Journal of Sociology, 7, 797-838, 1902.

بداية الدراسات الاجتماعية الأولى المتعلقة بعوامل وأسباب الجريمة والانحراف في الولايات المتحدة الأمريكية .

ساذرلاند يشير هنا أيضاً إلى نقطة في غاية الأهمية ، وهذه النقطة متعلقة بتطور العوامل الاجتماعية ، حيث يذكر : ((كلما تقدمت وازدهرت المعالجة العلمية للجريمة والانحراف في الولايات المتحدة الأمريكية ازداد عدد العوامل والأسباب التي يمكن تسميتها «بالعوامل الاجتماعية» وراء الجريمة والانحراف))[١] .

وهذه إشارة واضحة من طرف ساذرلند إلى الإسراف (ربما غير المبرر) في عدد العوامل الاجتماعية وراء الجريمة والانحراف ، وهي في واقع الأمر سمة من سمات الدراسة الاجتماعية للجريمة والانحراف في الولايات المتحدة الأمريكية[٢] ، بالمقارنة مثلاً بالدراسة السوسيولوجية للعوامل الاجتماعية لدى المفكرين الأوروبيين الذين ظلوا متمسكين بعدد محدود من العوامل الاجتماعية التي يفترض أن تكون وراء الجريمة والانحراف .

وأما ملخص مفهوم العوامل الاجتماعية وراء الجريمة والانحراف لدى ساذرلاند فهو أن هذه الأخيرة (أي العوامل الاجتماعية) هي نفسها التي تكون وراء الظواهر الاجتماعية ، الأخرى وأنها تؤثر (أي العوامل) بالكيفية نفسها(Process)[٣] ، ولكن في المحصلة نجد أن ساذرلاند يفضل المفعول الوظيفي للعوامل على المفعول البنائي لها .

---

(1) Sutherland, W. D. Cressey, Op. Cit., p. 61.

(٢) انظر مثلاً في هذا الشأن :

Social Factors Affecting the Symposium, Americanز- Gillin, L-John, Academy of Medin, 1914, pp.53-67.مرجع سبق ذكره ، ص ٦١ .

(3) Sutherland, Ibid, p. 61-62.

وبالرجوع لتطور العوامل الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية، نجد، ساذرلند مرة أخرى وفي الفصل الثالث من كتابه الشهير «علم الإجرام» يشير إلى الرواد الأوائل في دراسة الجريمة والانحراف وعواملها، فيذكر مثلاً كل من وليام هيلي (William Healy1915,)[١]، وتأكيد هذا الأخير تعدد العوامل وراء الجريمة والانحراف[٢]، وبخاصة فيما يتعلق بجنوح الأحداث، في وقت، كان بقية العلماء الآخرين يعتمدون في تفسير الجريمة والانحراف على عامل واحد، أو اتجاه واحد، أو مدخل واحد، وهي إشارة إلى المدخل البيولوجي للمدرسة الوضعية الإيطالية، الذي كان شائعاً في ذلك الوقت، أو المدخل السيكاتري-أو مدخل التحليل النفسي الذي كان وراءه كل من فرويد (Freud)، وأدلر (Adler).

٢ . ٨ . ١ في بريطانيا

وفي بريطانيا نجد الباحث البريطاني المختص جون تيرني (Tierney-John1996) يشير إلى أن بداية الدراسات الإجرامية الجادة (من مختلف المنطلقات) في بريطانيا ترجع إلى العشرينيات من القرن الماضي[٣]، وفي مرحلة أولى كانت الدراسات العلمية المتعلقة بالجريمة والانحراف متأثرة جداً بالمدرسة الوضعية الإيطالية، ولمدة تزيد على ثلاثين سنة، وبذلك فهي متأثرة بالعامل الواحد، أي بعامل الحتمية البيولوجية (Bilolgical

---

(1) Healy-William, The Individual Delinquent, Little Browen, Boston, 1915.

(2)) Sutherland, E. Cressey, D. Op. Cit., p. 63.

(3)Tierncy-John, Criminology Theory and Context, Prentice Hall, London, 1996, p. 51-57.

(Determinism، لكن «المدرسة البريطانية» وإن كانت تسير بصورة عامة في اتجاه العامل البيولوجي المرتبطة «بالشكل» أو بالمظاهر العضوية الخارجية للفرد إلا أنها بقيت في تلك الفترة «حبيسة» العامل الواحد، كما يقول تيرني[١]. وهو ما يعني أن عوامل الجريمة والانحراف في الدراسات الإجرامية الأولى في بريطانيا أخذت بعداً بيولوجياً ونفسياً، وليس بعداً اجتماعياً، لأن أغلب الدراسات في هذا الميدان قام بها مختصون في المجالات الطبية، أو البيولوجية، أو النفسية، واستمر الحال هكذا إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية[٢].

ويشير الباحث تيرني أن العوامل الاجتماعية لم تكن منسية تماماً، بل نجد عوامل في الأساس اجتماعية مثل المحيط العائلي غير المناسب، «الفقر»، العائلة المتكونة من عائل واحد (التفكك الأسري)، و«الأطفال غير الشرعيين»، مثل هذه العوامل كانت مذكورة في أبحاث العلماء البريطانيين السابقين، لكنها كانت مذكورة تحت العوامل النفسية، أو أن معالجتها كانت تتم في إطار المعالجة النفسية[٣]. وحتى النتائج السلبية لبعض العوامل الاجتماعية كانت تعالج هي الأخرى في إطار مخرجات (Outcome) (نتائج) العوامل الوراثية، وكانت تقدم تحت شعارات مثل:

---

(١) ونعتقد بأن فكرة تيرني هذه عن الأفكار البيولوجية للعلامة شيزاري لمبروزو، وعن علاقة التكوين البيولوجي بالجريمة، ليست . سليمة، أو فيها الكثير من التبسيط، انظر، لزيادة الاطلاع عن هذا الموضوع، طالب،أحسن الجريمة والعقوبة، مرجع سبق ذكره، ص. ٤٨ ـ ٧٤.

(2) Ibid.

(3) Tierney, J. Op. Cit., p. 53.

(4) Ibid, p. 53-54.

الأطفال غير الطبيعيين، ينتجون عوائل غير طبيعية، الفقر هو نتيجة للضعف الخلقي» (انخفاض مستوى الذكاء). الفقر يؤدي إلى ضعف الذكاء[٤].
ومثل هذه الأفكار والمتعلقة «بعوامل الجريمة والانحراف» تدل بوضوح على الخلط الواضح بين العوامل الاجتماعية، والبيولوجية، والنفسية لدى العلماء في تلك الحقبة، وهذا الخلط لا نجده فقط لدى العلماء البريطانيين، وإنما نجده أيضاً لدى الكثير من علماء أوروبا الانجلوسكسونية في تلك الحقبة، واستمر الحال كذلك إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية.

والخلط في مجال فهم العوامل الاجتماعية لدى الكثير من العلماء الأوروبيين القدماء يظهر ليس فقط في مجال العوامل ذاتها، وإنما في الفرق فيما بين هذه العوامل، لدى كل من المرأة والرجل، حيث تم اعتماد العوامل الاجتماعية (وغيرها) المرتبطة أساساً بإجرام الرجل دون المرأة، على اعتبار «أنهما مختلفان»[١]، واستمر هذا الخلط حتى ظهور الدراسات المتعلقة «بالجندر» والجريمة (Gender and Crime) التي كانت نتيجة لظهور وضغط المنظمات النسوية في الغرب.

٢ .٨ .٢ في كندا

وأما في كندا فإن العوامل الاجتماعية درست على الأكثر في مجال «علم الإجرام التطبيقي» (La Criminologie Empirique)، وبخاصة في

(١) وهو ما يظهر في الدراسة التي قام بها (Ceril-Burt1925,)، والدراسة التي قام بها (Goring1913)، والدراسة التي قام بها (Thrasher1927,) رغم أن هذا الأخير أمريكي، إلا أنه كان متأثرا بالفكر الاجتماعي الأوروبي، ونجد هذا الخلط في دراسات لمبروزو (Lombroso1887) نفسه، والمتعلقة اساساً «بالرجل المجرم» وكذلك عند تارد (Tarde) نجده هو الآخر ينطلق من الرجل.

منطقة كوبيك (Quebec) الفرنسية اللغة، ويشير كل من، مارك لوبلان (M. Leblanc2003)، ومارك أومي (Marc Ouimet2003)، ودنيس سزابو (Denis-Szabo.2003)[1]، إلى أن الدراسات الأولى للجريمة والانحراف (ومنها دراسة العوامل الاجتماعية) ميدانياً انطلقت من أعمال كل من روس (Ross1932)، ونيرنق (Nearing1942)، وبوسولاي (Beausoleil, 1994)، وكانت كلها منصبة على دراسة عوامل وأسباب الجنوح لدى الأطفال، أو الأطفال والناشئة، (جنوح الأحداث).

ولكن الدراسات العلمية الحقيقية حسب نفس الباحثين لعوامل الجريمة والانحراف وأسبابها في كندا لم تنطلق إلا بعد سنة ١٩٦٠م[٢]، مع ملاحظة أن الدراسات في مجال الجريمة والانحراف في منطقة كوبيك (الفرنسية اللغة) بكندا كانت ومازالت تركز على الدراسات الميدانية بدل الدراسات التجريدية (النظرية)، وهي ميزة في الحقيقة تمتاز بها مجموع الدراسات العلمية الكندية في مجال الجريمة والانحراف[٣].

---

(1)Le Blanc, Marc, Ouimet, Marc, SZABO, Denis, Traite de Criminologie, Empirique, Les Presses de L'Universite de Montecal, 2003, pp.5-6.

(٢) وهي إشارة إلى تاريخ إنشاء المعهد (كلية) المتخصص في علم الإجرام في جامعة مونتريال في السنة نفسها (١٩٦٠م).

(٣) انطلاقاً من البيانات التي وفرتها الدراسات الميدانية للجريمة والجنوح في منطقة كوبيك، الكندية، أصبح باستطاعة الباحثين في كندا، تتبع الجريمة والانحراف وتطورها في منطقة كوبيك منذ سنة ١٩٣٠م إلى يومنا هذا، نظراً لتوفر المعطيات المخزنة والمحفوظة بعناية منذ ذلك التاريخ، لدى كل من الجامعات والمؤسسات العلمية في منطقة كوبيك، ولدى الأجهزة الأمنية نفسها، وهو ما لا تتوفر لدى الكثير من المجتمعات الغربية الأخرى، بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية، ناهيك عن الدول الأوروبية.

الباحث مارك لوبلان (Le Blanc, 2003: 45)، وفي معالجته لتطور الجريمة والانحراف وعواملها في كندا خلال ثلاث مراحل (١٩٣٠ ـ ١٩٥٠)، (١٩٦٠ ـ ١٩٧٠)، (١٩٧٠ ـ ١٩٧٨)، وبالتمعن في تطورها، وجد أن العوامل الرئيسة لها يمكن جمعها في «عاملين فقط» هما:

١ ـ الزيادة الديموغرافية الكبيرة التي حصلت في كوبيك، وفي منتريال خاصة (في المدن الحضرية) بعد الحرب العالمية الثانية، وهو ما يسميه «الزيادة المفرطة في نسبة الولادة» (Le Baby-Boom)، وهو ما أفرز لاحقاً زيادة هائلة في الفئة الشبانية، والأحداث ، ما نتج عنه هو الآخر زيادة في الجنوح والجريمة عندما بلغ الأطفال الذين ولدوا بعد الحرب العالمية الثانية سن المراهقة خلال الستينيات. وهو ما يفسر أيضاً الانخفاض النسبي للانحراف والجنوح خلال السبعينيات (فترة بلوغ المراهقين والأحداث سن الرشد) حسب ما يذهب إيه الباحث المذكور[1].

٢ ـ وأما العامل الثاني فهو ظهور وانتشار تعاطي المخدرات في الأوساط الشبانية في منطقة كوبيك، ما أفرز أنماطاً إجرامية جديدة لم تكن معروفة في السابق[2]، ويضيف إلى هذا العامل ظهور ما يسمى بفئات الهيبيز (Heppies)[3]، وأشباههم، وبخاصة ظهور عصابات

---

(1) Le Blane. Op. Cit., pp. 45-46.

(٢) هذه فكرة أخرى مهمة جداً في مجال العوامل الاجتماعية للجريمة، وهي ما تشير إلى عوامل الجريمة والانحراف يمكن أن تكون هي نفسها نتيجة لعوامل (اجتماعية أو غير اجتماعية) أخرى.

(٣) فئات شبابية ظهرت خلال الستينيات تدعو إلى السلم ونبذ الحرب، لأنها تزامنت مع حرب فيتنام، وكانت تستعمل نمطاً موسيقياً شبابياً خاصة ولكنها في الوقت نفسه كانت تستخدم المخدرات وبخاصة منها (الماريوانا) والحشيش.

الشوارع، وبالخصوص عصابات الدراجات النارية (Gangs de Motards)، ويضيف إلى ذلك الارتفاع الكبير في أعداد طلاب الجامعات، وما نتج عن ذلك من متطلبات «خاصة بهم»[1]، بل حتى «مطالب» خاصة بهم، وكانت هذه المطالب الخاصة بالطلاب في الواقع قد صدرت إلى كندا من أوروبا وبخاصة من فرنسا.

والمهم في هذا الشأن هو اختلاف طبيعة «العوامل الاجتماعية» التي ركز عليها الباحث لوبلان، حيث تخرج عن إطار «العوامل الاجتماعية التقليدية» التي عادة ما يذكرها السوسيولوجيون، أو الباحثون في مجال الجريمة والانحراف، حيث إنه مثلاً لم يذكر لا التفكك الأسري، ولا التسرب المدرسي، ولا الفقر، أو العوز المادي، ولا تأثير المحيط الاجتماعي الضيق، ولا أي من العوامل الاجتماعية التي تتردد باستمرار، في مجال العوامل الاجتماعية للجريمة والانحراف، بل ذكر «الانفجار السكاني» في كندا الناطقة بالفرنسية، وذكر ظهور عصابات الشوارع، و«ثقافة الهيبيز»، أو الثقافات المشابهة لها في أوساط الفئات الشبابية في فترة الستينيات والسبعينيات وهذه العوامل مختلفة في الجوهر وفي الشكل، ومختلفة حتى عن التفسيرات النظرية التي كانت سائدة خلال الفترة نفسها، أي الستينيات والسبعينيات في مجال سوسيولوجية الجريمة والانحراف في الغرب بصورة عامة.

الذي يجعل الاختلاف واضحاً أكثر، هو كون الباحث لوبلان يشير إلى عوامل أخرى لم يسبق التطرق لها بصورة مباشرة من طرف

---

(1) Le Blanc, Marc. Evolution de La Delinquance Cachee et Officielle des Adolescents Quebecois de 1930 et 2000, en Traite de Criminologie, Empirique, Op. Cit., pp. 45-46.

الاجتماعيين، أو حتى أصحاب التخصصات الأخرى ذات العلاقة ليس في مجال تأثير ظهور المخدرات وانتشار تعاطيها بين الأحداث والشباب، وما نتج عنها من انحراف وجنوح مثل الذي حدث في كندا من جراء ذلك هو ما أصاب بالدرجة الأولى الفئات الاجتماعية العليا وليس الفئات الاجتماعية الدنيا، كما هو شائع أو كما هو متوقع، والباحث نفسه يعطي مثالاً على النتائج الميدانية للبحوث المتعلقة بالجريمة والانحراف في مدينة منتريال[1] (Montreal) التي أشارت إلى تفشي الجريمة والانحراف (والجنوح) في الأوساط العليا (Les classes Aisées)«الفئات العليا» أو الطبقة العليا، بسبب شيوع وانتشار تعاطي المخدرات لدى هذه الفئات أو «الطبقات»[2]، وإلى حد ما أيضاً لدى الطبقة العاملة (الطبقة العامة من أفراد المجتمع)، بدلاً من الطبقة الدنيا، أو «الفئات المحرومة»، أو «الفئات المعرضة للخطر»، ليس هذا فقط، بل إن الارتفاع في معدل الجريمة والانحراف خلال تلك الفترة المذكورة سابقاً كان لدى الطبقات العليا أكثر منه لدى الطبقات الدنيا، أو الفئات الاجتماعية المحرومة، أو المعرضة للخطر[3]، والدليل على ذلك حسب الباحث نفسه أنه وبعد نهاية «موجة تعاطي المخدرات» لدى الطبقة العليا (بكل أفرادها بما فيهم المراهقون والشباب) انخفضت الجريمة والانحراف (وبخاصة جنوح الأحداث) نظراً لدخول عامل آخر، وهو شيوع تعاطي الكحول، لكن هذه المرة ليس عند الطبقة العليا، وإنما لدى الطبقة الدنيا، وفي أوساط الفئات المحرومة (Les Classes

---

(١) إشارة إلى البحث الميداني الذي قام به الباحث مارك لوبلان في سنة ١٩٦٨م حول الجريمة والانحراف في مدينة مونتيريال.

(2) Leblanc. Op. Cit., p. 45.

(3) Ibid, p. 46.

(Defavoresee[1]، وأما عامل العوز المادي، فإننا لا نلاحظ ذكره، أو ذكر تأثيره في كندا عموماً، وفي المنطقة الناطقة بالفرنسية خصوصاً، إلا بعد الثمانينيات، حيث مرت كندا والمنطقة الفرنسية منها على الخصوص بظروف اقتصادية صعبة [2]، وهنا تغير نمط الجريمة والانحراف في منطقة كوبيك الكندية إلى نمط الجرائم المستهدفة للممتلكات، بعدما كان غير ذلك في السنوات السابقة، وهو أيضاً، ما يقلب العوامل (وراء الجريمة والانحراف في منطقة كوبيك الكندية) رأساً على عقب، بحيث رجعت هذه الأخيرة إلى «طبيعتها التقليدية»، ورجعت معدلات الجريمة العالية، ، إلى «فئاتها التقليدية»، أي أصبحت مرتبطة أكثر بالفئات المحرومة، أو الفئات الدنيا، وأصبحت تستهدف المنافع المادية، والممتلكات[3]، وغابت عنها تماماً العوامل السابقة التي قدمها الباحث لوبلان، مثل «الانفجار الديموغرافي»، وعامل تعاطي المخدرات لدى الطبقة العليا، وعامل عصابات الشوارع، ودخلت في المقابل عوامل اقتصادية في الأساس مثل (البطالة، ارتفاع الإفلاس لدى الشركات، ارتفاع نسبة الفوائد على القروض لدى البنوك (ارتفع بمعدل ٢٠٪ مثلاً في منطقة كوبيك)، قرار الحكومة بتخفيض الأجور في تلك الفترة، ورفع شروط التأمينات على اختلاف أنواعها وأسعارها، وهذه العوامل نفسها تعد جديدة بالمنظور السوسيولوجي التقليدي للجريمة والانحراف.

---

(1)) Ibid, p. 47.

(٢) حيث ساد الكساد الاقتصادي، وأغلقت عدة مصانع أبوابها، وما نتج عنها من ارتفاع كبير في معدل البطالة.

(3) Le Blanc, Op. Cit., pp. 48-49.

وهنا نرى مرة أخرى «عوامل اجتماعية» غير تلك التي نعرفها عادة ونرى الجريمة والانحراف تزداد في أوساط طبقات اجتماعية غير تلك التي «تعودنا عليها» في الأدبيات السوسيولوجية، هذا رغم أن الجريمة والانحراف، والجنوح رجعت مرة أخرى في منطقة كوبيك، وكندا بصورة عامة إلى «الفئات»، الطبقات المفترض أو المتعارف عليه لدى الاجتماعيين بأنها «تشكل بؤر الإجرام والانحراف»، وهو ما يؤدي بنا إلى طرح تساؤلات عدة حول تلك العوامل والمفاهيم المذكورة نفسها.

المهم في كل هذا من وجهة نظر تطور العوامل الاجتماعية هو ظهور «عوامل اجتماعية جديدة» وراء الجريمة والانحراف في كندا وفي منطقة كوبيك الناطقة بالفرنسية خصوصاً، حيث نجد أنفسنا أمام عوامل عدة مثل:

١ ـ ارتفاع معدلات الإنجاب (Baby Boom).

٢ ـ تعاطي المخدرات لدى الطبقات العليا.

٣ ـ المطالب الجديدة للطلاب الجامعيين.

٤ ـ ارتفاع معدل إفلاس الشركات.

٥ ـ قرار الحكومة بتخفيض الأجور.

٦ ـ رفع شروط التأمين على الممتلكات (وأسعارها).

فإذا كانت الأولى منها اجتماعية «أي عوامل اجتماعية» فإن الأخيرة يمكن اعتبارها في الأساس عوامل ذات طبيعة اقتصادية محضة، لكنها تبقى، رغم ذلك في اعتقادنا، ضمن العوامل الاجتماعية، لأن المجتمع نفسه هو الذي يفرزها وليس الأفراد، لكنها تعبير أو إشارة واضحة إلى تداخل العوامل وتأثيرها في بعضها، واختلافها باختلاف الزمان والمكان الذي توجد فيه.

٢ .٨ .٣ في فرنسا

أما في فرنسا، فإن الباحث الكبير والمختص جان بيناتيل[١] (Jean-Pinatel2001) فيشير إلى أن دراسة الجريمة والانحراف (وعواملها) كانت نتيجة لأفكار علماء سابقين للقرن التاسع عشر، والقرن العشرين، علماء في الأصل، ليس لهم بالضرورة علاقة بالعلوم الاجتماعية، أو بسوسيولوجيا الجريمة، إلا أنهم مهدوا الطريق للدراسات العلمية المختصة في مجال الجريمة والانحراف، علماء مثل كوندرسية (Condorcet) (مفكر وفيلسوف)، أو مثل الأطباء (كابانيس وبنيل) (Cabanis-Pinel)، أو علماء الأخلاق والفلسفة من أمثال (فولني، دونو) (Daunou-Volney)، لأن هؤلاء كانوا يعتقدون أن هناك علماً مسبقاً (معرفة مسبقة)، يجب أن يتحصل عليها الباحث (كي يصبح باحثاً)، وهي «علم الأفكار»، والمقصود بها المعرفة العلمية وليس «مجرد المعرفة»، أي معرفةمنهج وأسس المعرفة العلمية، وعلم وظائف الجهاز العصبي لدى الإنسان، (بمعنى، معرفة كيف يشتغل الجهاز العصبي في عملية الإدراك والفهم). وبيناتيل نفسه يرى في ذلك مقدمات ضرورية لكي ينتقل الإنسان إلى المرحلة العلمية[٢].

جان بيناتيل يعتقد أن دراسة الجريمة والانحراف في فرنسا نجد جذورها الأولى لدى سان سيمون (Saint-Simon1813,)[٣]، وذلك يرجع إلى تاريخ

---

(١) اعتمدنا أفكار بيناتيل في هذا الميدان، نظراً لمكانة هذا الباحث في دراسة الجريمة والانحراف، ونظراً، لكونه من الأوائل (إن لم يكن الأول) الذي تابع تطور الدراسات الإجرامية في فرنسا.

(2) Pinatel, Jean, Histoire des Sciences de L. Homme et de Criminologie, L. Harmattan, 2001, pp. 24-25.

(٣) سان سيمون، هو أستاذ، الباحث الفرنسي الشهير، أوغست كونت، وكان هذا الأخير يعمل أيضاً سكرتيراً له.

١٨١٣م، حيث ظهر للكاتب المذكور كتاب «أطروحة في علم الإنسان» (Mcmoire sur la Science de L‘Homme) ويعتقد بيناتيل أيضاً أن أوغست كونت نفسه انطلق فيما بعد من أفكار هذا الباحث، وبعد سان سيمون يذكر بيناتل دوركايم (عالجنا أفكار هذين الباحثين تحت عنوان »مفهوم العوامل الاجتماعية لدى بعض العلماء الاجتماعيين المؤسسين»).

وأما فيما يتعلق بالعوامل الاجتماعية نفسها فنجد بيناتيل يشير إلى أن عوامل بعينها مثل، العوز المادي (Pauperisme)، والمرتبط بالطبقات أو الفئات الضعيفة في المجتمع وما ينتج عنه من جرائم وانحراف له محله من الإعراب في عالم «العوامل الاجتماعية» المرتبطة بالجريمة والانحراف، حيث سبق للباحث الفرنسي الآخر، فليرم (Villerme) وفي بداية القرن التاسع عشر معالجة هذا الموضوع بالذات. ويركز أيضاً بيناتيل في سياق معالجته لعوامل الجريمة والانحراف تاريخياً في فرنسا على عوامل مثل الذعارة الذي سبق للباحث الفرنسي دوشاطليه (De Chatelet) معالجته، في الفترة نفسها (القرن التاسع عشر)، وكذلك ما يسميه بيناتيل «عوامل السجن»، ويقصد بذلك العقوبة السجنية، وتأثيراتها في الأفراد، وبخاصة علاقتها بالعود للجريمة، وهو الموضوع الذي سبق معالجته أيضاً في فرنسا، لدى علماء كثر ومنهم لوكاس (Lucas)، الذي عالج هذا الموضوع من خلال دراسته لأوضاع الجريمة والانحراف في منطقة باريس (وعواملها)، وأما «العوامل الاجتماعية التقليدية» فنجدها فعلاً متجدرة لدى الباحثين الفرنسيين، ما جعل أحد الكتاب الفرنسيين مثلاً (شوناليه (Chevalier1958,)، يصف الطبقة العاملة (الطبقة السفلى) في المجتمع بأنها «طبقة خطيرة إجرامياً»[1].

---

(١) الطبقات العاملة هي «طبقات خطيرة»، إجرامياً، حسب الكاتب شوفالي سنة ١٩٥٨، ذكر، في: Pinatel, J. Op.Cit., p. 36:

- Chevalier. J., Classes Laborieuse et Classes Dangereuses, Paris, 1958..

وبصورة عامة يشير الباحث بيناتيل إلى أن ظهور العوامل الاجتماعية، والمعالجات السوسيولوجية للجريمة والانحراف، يرجع إلى انقسام، «علوم الإنسان» إلى تخصصات عدة، وظهور الانثروبولوجيا[1] الاجتماعية في مقابل انثروبولوجيا ما قبل التاريخ والانثروبولوجيا العضوية، وبخاصة شقها الذي كان يختص بالدراسات الاجتماعية والثقافية، هو «الدافع الحقيقي» لظهور الدراسات العلمية للجريمة والانحراف (ومنها العوامل) حسب ما يذهب إليه الباحث المذكور، وهذا ما حدث في بداية القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن نفسه، والمساهمة العلمية الفرنسية «الجادة» على هذا الأساس، تحصر تقريباً في إسهامات كل من؛ اوغست كونت، ودوركايم، في الفترة المذكورة، وفي أعمال بعض النفسانيين، من أمثال جاني (Janet)، وربيوت (Ribot)، وتارد (Tarde) الذي يعطيه، بيناتيل أهمية أقل[2].

وبعد ذلك فإن البحوث السوسيولوجية في مجال الجريمة والانحراف مثلها مثل بقية العلوم الأخرى انتقلت من أوروبا إلى الولايات المتحدة الأمريكية.

وأما الباحث السكاتري الفرنسي «دورمو نقري» (Dormont, Negrier1997)[1]، فيشير إلى أن دراسة عوامل الجريمة والانحراف في فرنسا

---

(١) ـ أنثروبولوجيا الإنسان
ـ انثروبولوجيا ما قبل التاريخ.
ـ الانتروبولوجيا العضوية
ـ الانثروبولوجيا الاجتماعية الثقافية.

(2) Pinatel, Op. Cit, pp. 65-80.

(3)Dormont-Negrier, Criminologie et psychiatrie, in Thierry Albernhe, (ed), Criminologie et Psychiatrie, Op. Cit., p. 424.

ترجع في الأصل إلى العوامل الخارجية، أو عوامل المحيط الخارجي التي قدمتها المدرسة البلجيكية الفرنسية[١]، وإلى المفكر البلجيكي كوتوليه (-1796 Quetelet 1874) تحديداً التي انطلقت من دراسة هذا الأخير لتأثير المناخ (Meteorologie) في السلوك بصورة عامة، وتأثيره في السلوك الجانح بصورة خاصة، وأن هذه المدرسة البلجيكية المحيطية جاءت في الأصل كردة فعل عن العوامل البيولوجية التي قدمها لمبروزو، في مجال تفسير الجريمة والانحراف.

وأما الاجتماعي الجزائري (عبد الرحمن بوزيدة، ١٩٩٠م) فيشير إلى أن أول من تعامل علمياً، أو أول من درس علمياً الظواهر الاجتماعية (والعوامل المرتبطة بها) هو الباحث الفرنسي أيبيناس -Alfred Epinas1844) (1922,[٢] الذي حاول الفصل في دراسة الظواهر الاجتماعية (والعوامل الاجتماعية) بين الدراسة الفلسفية لهذا الموضوع، والدراسة العلمية (غير المشبعة بالدراسات والتأثيرات الفلسفية) (Philosophique)[٣]، وأما الباحث

---

(١) المقصود بالمدرسة البلجيكية الفرنسية (المدرسة العلمية البلجيكية الناطقة بالفرنسية (فهي نسبة إلى اللغة، وليست نسبة لفرنسا، على اعتبار أن المملكة البلجيكية مجتمع متعدد اللغات (الفرنسية، الهولندية وإلى حد ما الألمانية).

(٢) ابناس ألفرد (A-Epinas) هو أستاذ سابق في جامعة السوربون ١٨٩٤م، أخذ هذا المنصب بدلاً من دوركايم، وكتب رسالة دكتوراه سنة ١٨٧٧م عن المجتمع الحيواني، وكان ذلك ردة فعل عن كتابات الاجتماعي البريطاني سبنسر (Spencar)، وفي رسالته المذكورة تطرق للمحيط الخارجي، والعوامل الخارجية حيث كان يشبه المجتمع الإنساني بالمجتمع الحيواني في تأثيره بالعوامل الخارجية.

(٣) انظر عبد الرحمن بوزيدة، في تقديمه للطبعة العربية الجزائرية (الترجمة) لكتاب دوركايم «قواعد المنهج في علم الاجتماع»، موفم للنشر، الجزائر العاصمة، ١٩٩٠م، ص. ٨-٩.

الفرنسي المعاصر دوفيقنو جان (Duviguand-Jean1966,) . فيشير إلى أن الدراسة العلمية للظواهر الاجتماعية (وما تتضمنه من عوامل) لا ترجع كما يعتقد الكثيرون إلى «مؤسس علم الاجتماع» أوغست كونت، ولا إلى العالم دوركايم، وإنما في الحقيقة ترجع إلى الباحث وأستاذ أوغست كونت البارون سان سيمون (Saint-Simon)[1] صاحب الفسيولوجيا الاجتماعية (La Physiologie Sociale)، التي كان هدفها هو «دراسة التنظيم الجماعي (Organisme Collectif ' L) ومن ثمة فهي تدرس عوامل التنظيم الاجتماعي، وعوامل اللاتنظيم اجتماعي، أي الثورات والهزات الاجتماعية[2].

ويضيف الباحث نفسه المذكور، أن سان سيمون يعتقد بأن هذا التنظيم الاجتماعي (المجتمع) ليس «موضوع» (Object) ولا يمثل حالة سكون، بل هو (أي المجتمع المنظم) في حالة تحرك دائم (En acte) وهذه الحالة ـ حالة المجتمع المتحرك ـ يمكن ملاحظتها وشرحها (تحليلها) لأننا (أفراد المجتمع) جزء منها وهدف لها[3].

التنظيم الاجتماعي (أو المجتمع) هو الذي يفرز عوامل الحراكة الاجتماعية، أي أن عوامل الحراك والتغير الاجتماعي يفرزها المجتمع نفسه، والتركيز إذن وحسب رأي سان سيمون يجب أن يكون على معرفة

---

(1) Duvignaud-Jean, Introduction a la Sociologie, Gallimard, Paris, 1966, pp. 20-23.

٣٢) الحقيقة أن البارون سان سيمون لم يؤثر فقط في أوغست كونت الذي كان سكرتيراً وطالباً له، وإنما أثر أيضاً وبقدر كبير في المفكر الألماني (كارل ماركس) وربما نستطيع القول إن تأثير سان سيمون على ماركس يعادل أو يفوق تأثير هيجل (Hegel)، وهو ما يهمله أو يتجاهله الكثيرون من الماركسيين في اعتقادنا.

(3) Gurvitch Georges, La Physiologie Sociale, P.U.F., Paris, 1965.

هذه العوامل، وهو بذلك يكون فعلاً قد سبق كل من، أوغست كونت، ودوركايم في هذا الميدان.

ويؤيد هذا الرأي الباحث الفرنسي الآخر جورج قيرفتش Gurvitch) (George1884-1965[1] حين أخذ المسمى الذي أطلقه، سان سيمون «الفيزيولوجيا الاجتماعية» على السوسيولوجيا (علم الاجتماع)، وجعل منه عنواناً لمقال له، تطور فيما بعد لكتاب نشر سنة ١٩٦٣م[2] الذي كان مهتماً فيه بدراسة عوامل الضبط الأخلاقي لدى المجتمع، «والمعرفة الفوقية».

---

(١) الاجتماعي والفيلسوف جورج قرنتش هو فرنسي من أصل روسي كان مهتماً في بداية حياته الفكرية بالفلسفة الألمانية، ثم تحول فيما بعد إلى الاهتمام بعلم اجتماع المعرفة (La Sociologie de la Connaissance)، والأخلاق الاجتماعية كعوامل ضبط في المجتمع، وهو مؤسس «الدفاتر السوسيولوجية الدولية» وهي مجلة علمية ذائعة الصيت في مجال علم الاجتماع سنة ١٩٤٦م.

(2) Gurvitch Georges, La Physiologie Sociale, P.U.F., Paris, 1965.

الاجتماعي والفيلسوف جورج قرنتش هو فرنسي من أصل روسي كان مهتماً في بداية حياته الفكرية بالفلسفة الألمانية ثم تحول فيما بعد إلى الاهتمام بعلم اجتماع المعرفة (La Sociologie de la Connaissance)، والأخلاق الاجتماعية كعوامل ضبط في المجتمع، وهو مؤسس «الدفاتر السوسيولوجية الدولية» وهي مجلة علمية ذائعة الصيت في مجال علم الاجتماع سنة ١٩٤٦م.